

مَجَلَّةُ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ



جمادى الآخرة ١٤٠٦ هـ

أذار ١٩٨٦ م

الْكِنَايَة

الدكتور محمد هاجر نياض

كلية الآداب - جامعة بغداد

الْكِنَايَة لَفْظًا :

الكاف والنون والحرف المعتل تدل على عدول عن لفظ إلى آخر دال عليه .
قال الخليل ت ١٧٥ هـ : كنّى فلان عن الكلمة المستفحشة يكنّي : إذا تكلم
بغيرها مما يستدل به عليها ، نحو الرفث والغائط ونحوه (١)
وقال ابن فارس ت ٣٩٥ هـ . يقال كَنَيْتُ عن كذا بكذا : إذا تكلمت بغيره مما
يستدل به عليه (٢) .

وقال الفيومي : الكناية : أن تتكلم بشيء يستدل به على المكنى عنه (٣) .
غير أن الجوهرى ت ٣٩٦ هـ قال : الكناية : أن تتكلم بشيء وتريد به غيره (٤)
ويبدو أنه لم يشترط دلالة المكنى به على المكنى عنه ، لكونها لازمة للكناية ،
لا قوام لها بدونها . إذ المكنى .. لا يعتمد الى مالا دلالة له على المكنى عنه . وهذا
فسر ابن منظور ت ٧١١ هـ ما جاء به الجوهرى بما جاء به الخليل ، وكأن القولين
قول واحد ، مع أن أحدهما مقيد بهذا الدلالة ، والآخر غير مقيد بها فقل :
والكناية أن تتكلم بشيء وتريد به غيره . وكنّى عن الأمر بغيره ، يكنّي

(١) العين - مادة - كنى .

(٢) المقاييس - المادة ذاتها .

(٣) المصباح - المادة ذاتها .

(٤) الصحاح - المادة ذاتها .

كنية . يعني : إذا تكلم بغيره مما يستدل به عليه ، نحو الرفث والغائط ونحوه (٥) .

وذهب الفيروز ابادي ت ٧٢٩ هـ الى إمكان تفسير الكنية بأي من هذين القولين ، مقدماً ما اشترطت فيه الدلالة على ما لم تشرط فيه فقال : كنى به عن كذا يكنى ، ويكون كنية : تكلم بما يستدل به عليه أو أن تتكلم بشيء وتريد به غيره (٦) .

ومهما يكن من شيء ، فإنّ تقييد المكنى به بالدلالة على المكنى عنه أولى من اطلاقه ، كي لا يفهم من الكنية مجرد العدول عن لفظ الى غيره ، فتختلط بغيرها من الاساليب كالتورية أو الرمز أو المجاز .

وقد خلط قسم من اللغويين بينها وبين التورية — مع ما بينهما من فارق — ومثل أحدهما بالأخرى ؛ فقال ابن فارس معقّباً على قول الشاعر :

ولاني لأكنو عن قدور بغيرها

وأعربُ أحياناً بهما فأصرّحُ

: ألا تراه جعل الكنية مقابلة للمصارحة ؟ ولذلك تسمى الكنية كنية ، كأنها تورية عن اسمه (٧) .

ولم يكتف بهذا التمثيل ، بل انتهى إلى أن « الكاف والنون والحرف المعتل يدل على تورية عن اسم بغيره » (٨) . لذا فلا غرابة في أن يقول ابن منظور : « الكنى جمع كنية ، من قولك : كنىت عن الأمر ، وكنوت عنه : إذا

(٥) اللسان — المادة ذاتها .

(٦) القاموس — المادة ذاتها .

(٧) المقاييس — مادة كنى .

(٨) الموضع نفسه .

وريت عنه غيره وقد تكنى ، أي : تستر ، من كنى إذا ورى ، أو من ذكر كنيته ليُعرفَ (٩) .

وهكذا انتهى غير واحد من اللغويين فيها ، إلى غير ما كانوا قد أجمعوا عليه — أو كادوا يجمعون — من أنها العدول عن لفظ إلى آخر دال عليه وفسروها بالتورية التي أجمعوا على أنها من الستر والاختفاء .

وفات هؤلاء أن العدول عن ذكر اللفظ ، لا يعني بالضرورة إخفاءه وستره ، كما لا يعني إبرازه وإظهاره ، وإنما هو مجرد تركه ، والاعراض عنه لا أكثر . فلا أثر للمتكلم فيه . أما ستره وإخفاؤه فأثر المتكلم واضح فيه ، وتغييره من حال كان عليها إلى أخرى آل إليها أوضح .

ومن هنا فاللفظ في الكناية ليس بالواضح وضوح المذكور صراحة ، ولا هو بالخفي الذي أخفي عن عمد وقصد ، فلا تكاد تبينه إلا بتدقيق وإمعان نظر . فهو أشبه ما يكون بالمكسو بثوب رقيق ، يشف عما تحته ، فلا هو مستور ، ولا هو عارٍ . أمّا المورى عنه فمكسو بكساء ساتر يستره ويخفيه ، ولهذا يعتمد إلى التورية عند إرادة الاختفاء والايهام والتضليل ، بخلاف الكنى ، إذ هي دالة على أصحابها دلالة الأسماء على مسمياتها . ولولا هذه الدلالة — التي غفل عنها هؤلاء اللغويون — لما عدل الناس عن الاسماء إليها . فقولنا أبو حفص وأبو الحسن ، كقولنا عمر وعلي رضي الله عنهما . ومن الكنى ما قد طغت على اسماء أصحابها كأبي بكر رضي الله عنه . فالكنى والأسماء كالمترادفات في الدلالة على أصحابها .

فالكناية إذا دالة على ما عدل عنه ، جيء بها لتدل ، لالتخفي وتوهم وتضلل ، فهي عدول مدلول عليه بما عدل إليه .

والبيت الذي استدل به ابن فارس ، 'لادلِيل له فيه على ماذهب اليه ، إذ لو أراد الشاعر التورية والايهام والتضليل لما ذكر اسمها صراحة في صدر بيته ، ولما قال في عجزه « وأعرب أحياناً بها فأصرح »
ويبدو لي أنه أراد أن يقول إن تمكن الحب بينهما بلغ حد الافتضاح والاشتهار ، فعرف بها وعرفت به ، واستوى التصريح باسمها والعدول عنه لكونهما سيان ، ولكثرة لهجه بها .

وأما ما عقب به ابن منظور على قول القائل : [« رأيت علماً يوم القادسية وقد تكنى » : أي تستر ، من كنى إذا وري ، أو من ذكر كنيته ليعرف] فقد أصاب في الثاني ، وجانب الصواب في الأول . إذ لما ذا يتستر وهو علم من أعلام القادسية ، وبطل من أبطالها ؟ ومن يتستر ؟ ؟
وليوث الحرب ، وأبطال المعارك وأعلامها يزجرون بأسمائهم وكنائهم وألقابهم عندما يكرون على أعدائهم ، ليشيعوا الرعب في نفوسهم .
من هذا كله يمكننا الانتهاء إلى أن الكناية - لغة - عدول عن لفظ إلى آخر دال عليه ، وليست شيئاً آخر .

الكناية من المعنى اللغوي إلى الاصطلاحي

روى في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم :

« من تعزى بعزاء الجاهلية فأغضوه بهن أبيه ولا تكنوا » (١٠) ومنه يتضح أن الكناية تعني العدول عن لفظ إلى آخر دال عليه ، وأن الناس كانوا قد اعتادوا أن يكنوا ، أو يعدلوا عما لا يليق ذكره ، إلى ما يليق .
وإذا كان الأمر كذلك فليس هناك ما يدعو لاسباع الفضل على هذا العالم

(١٠) النهاية - ١١٩/٣ ، كشف الخفاء ٢/٢٤٤ وفيه قال النجم - رواه أحمد والنسائي وابن حبان عن أبي بن كعب . قلت : قد سبق في (١٠)

— من علمائنا الأوائل — أو ذاك ، وإعطائه الأولوية في الإشارة إلى الكناية ودلالاتها ، نحويّاً كان أو بلاغياً ، أو أصولياً ، أو مفسراً أو أديباً ، وإن كانت إشاراتهم إليها ، وأقوالهم فيها قد طورت دلالتها اللغوية ، حتى انتهت بها إلى الاصطلاحية .

ومن هنا كان لابد من الوقوف على هذه الأقوال مع تباين مصادرها .
ولقد ورد عدد غير قليل من الكنايات في القرآن الكريم ، وتضمنت أكثرها أحكاماً شرعية ، وكانت مثار استفسار الصحابة واستيضاحهم واختلافهم فيما أريد بها ، كقوله تعالى :

« . . . حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود » [البقرة ٢]
إذ عمد علي بن حاتم إلى وضع خيط أبيض ، وآخر اسود تحت وساده كيما يتبين بهما وقت الامساك ، أخذاً منه بظاهر الآية . فما أن ذكر ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم حتى قال له : إن وسادك إذاً لعريض ، إنما هما بياض النهار ، وسواد الليل (١١) .

وقوله تعالى فيما ينقض الوضوء : « أو لامستم النساء » [النساء ٤] حيث سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن الملامسة فيها فقال :
إنها الجماع (١٢) .

فكان لزاماً على المفسر أن يشير إلى مافي القرآن الكريم من كنايات ويوضح حقيقة ماأريد بكل منها . فسبق المفسرون غيرهم من العلماء في هذا الشأن . ويمكن أن يُعَد ابن عباس ت ٦٨ هـ من أوائل هؤلاء المفسرين ، فقد أشار الى عدد من كنايات القرآن ، وذكر ماكني عنه في كل منها ، وعلاها

الشرح .

(١١) الدارمي ٥/٢ ، الفائق ٦٠/٤ .

(١٢) الطبري - ٦٥/٥ .

بكرم الله ، وتعففه ، ومشيتته ؛ فقال في قوله تعالى : « أو لامستم النساء » [٤٢ النساء ٤] المس واللمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يعف ويكنى ماشاء بما شاء » (١٣) وفي قوله تعالى : « أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم » [١٨٧ البقرة ٢] الرفث : الجماع ، ولكن الله كريم يكنى » (١٤) وفي قوله « فالآن باشروهن » [١٨٧ البقرة ٢] المباشرة : الجماع ولكن الله يكنى ماشاء بما شاء » (١٥) وفي قوله : « فلا رفث . . » [١٩٧ البقرة ٢] الرفث هنا غير الرفث الذي ذكر في « أحل لكم ليلة الصيام الرفث . . » [١٨٧ البقرة ٢] فهو من التعريض بذكر الجماع ، وهو من العرابة في كلام العرب ، أي أدنى الرفث » (١٦) .

وتدنه - ج نه : أكثر المفسرين الأقدمين بعده مثل مجاهد ت ١٠٣ هـ ، وقتادة ت ١١٧ هـ والسُدِّي ، والضحاك وغيرهم (١٧) .
أما اللغويون والنحاة ، فقد أطلقوا الكناية على كل عدول عن صريح اللفظ إلى ما دل عليه من الضمائر والكنى واسماء الأشياء والأعداد .
فأطلقها أبو عمرو بن العلاء ت ١٥٤ هـ على الضمير لحلوله محل الاسم الصريح ، ودلالته عليه ، فقال : « لاتضاف (تبشرون) لإبنون الكناية ، كقولك : (تبشرونني) (١٨) » .

-
- (١٣) الطبري - ٦٥/٥ .
(١٤) الطبري - ٦٤/٢ .
(١٥) الطبري - ٩٧/٢ .
(١٦) الطبري - ١٥٤/٢ .
(١٧) الطبري - انظر المواضع السابقة ذاتها ، و ٢٣٢/٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٢٧ وغيرها .
(١٨) مجاز القرآن - ١٣/١ .

وقد وقفنا على قول الخليل ت ١٧٥ هـ : (. . كنى فلان عن الكلمة المستفحشة يكنى : إذا تكلم بغيرها مما يستدل به عليها نحو الرفث والغائط ونحوه) (١٩) فذكر الكناية ودلالاتها ، وأبرز دافع من الدوافع التي تدفع إليها وذكر سيبويه ت ١٨٠ هـ تكنية العرب بفلان وفلانة - من غير ما ألف ولام - عن أسماء المتحدث عنهم من الآدميين ، وبالألف واللام في تكنيتهم عن غير الآدميين فقال :

« . . . هذا فلان بن فلان ، لأنه كناية عن الأسماء التي هي علامات غالبية فأجريت مجراها . . . فاذا كنيت عن غير الآدميين قلت : الفلان ، والفلانة ، والهن والهنة ، جعلوه كناية عن الناقة التي تسمى بكذا ، والفرس الذي يسمى بكذا ، ليفرقوا بين النوعين » (٢٠)

ومثّل (كم) في الكناية عن العدد بفلان وفلانة في الكناية عن الاسماء فقال :

« وذلك قولك : له كذا وكذا درهم ، وهو مبهم في الأشياء بمنزلة (كم) وهو كناية للعدد ، بمنزلة (فلان) إذا كنيت به في الاسماء » (٢١) وهكذا أطاق سيبويه الكناية على علامة المضمر من أسماء الآدميين وغير الآدميين والأعداد .

وأطلقها الفراء ت ٢٠٦ هـ على الضمائر أيضاً (٢٢) وأشار إلى عدد من كنايات القرآن ، وذكر في بعضها ما حكاه ابن عباس فيها ، فقال في قوله تعالى

(١٩) انظر في هذا البحث - ١ .

(٢٠) الكتاب - ١٤٨/٢ .

(٢١) نفسه - ٢٩٧/١ .

(٢٢) معاني القرآن - ١٩/١ ، ٥٠ ، ٣٣٥ ، وغيرها .

: « ولكن لا تواعدوهن سرّاً » [٢٣٥ البقرة ٢] « يقول لا يصفن أحدكم نفسه من عدتها بالرغبة في النكاح والاكتثار منه عن ابن عباس أنه قال : السر - في هذا الموضع - النكاح . . . ألا زعمت سياسة السنونم أنني سميت كبرت وألا يشهد السر أمثالي قال الفراء : ويرى أنه مهمل كشيء الله عنه . قال « أو جاء أحد منكم من الغائط » [٤٢ النساء ٤] (٢٣) .

وقال في قوله تعالى : (. . . سمعهم وأبصارهم وجلودهم) [٢٠ السجدة] (الجلد - هاهنا والله أعلم . . . وهو ماكنى عنه ، كما قال : (ولكن لا تواعدوهن سرّاً) [٢٣٥ البقرة ٢] يريد النكاح ، وكما قال : « أو جاء أحد منكم من الغائط » [٤٢ النساء ٤] والغائط : الصحراء (٢٤) .

وذهب أبو عبيدة ت ٢٠٩ هـ إلى مثل ما ذهب إليه الفراء ، فأطلق الكناية على الضمائر كلها : ضمائر المتكلمين والمخاطبين والغائبين ، خلافاً لما ذهب إليه الدكتور يدوي طبانة ، وتابعه فيه الدكتور حفني شرف من إطلاقه الكناية على ضمير الغائب دون غيره (٢٥) وليس أدل على هذا من قوله في قول الله سبحانه وتعالى : (إياك نعبد) [٣ الحمد] (إذا بدى بكناية المفعول قبل الفعل جاز الكلام ، وإن بدأت بالفعل لم يجز ؛ كقولك : نعبد إياك) (٢٦) .

ووقف على عدد من كنايات القرآن الكريم أكثر مما وقف عليه الفراء ، وذكر لفظ الكناية صراحة في طائفة منها ، كقوله تعالى : « أو جاء أحد منكم من الغائط » [٤٢ النساء ٤] حيث قال : (كناية عن حاجة

(٢٣) نفسه - ١٥٣/١ .

(٢٤) نفسه - ١٦/٣ .

(٢٥) البيان العربي - ٢٤ ، الصور البيانية - ٣٨٢ .

(٢٦) مجاز القرآن - ٢٤/١ .

ذي البطن ، والغائط : الفيح من الأرض ، وهو أعظم الوادي (٢٧)
وكرر ايراد الآية في موضع آخر من كتابه وقال : (كناية عن اظهار لفظ
قضاء الحاجة في البطن . وكذلك « أولامستم النساء » [٤٢ النساء ٤]
كناية عن الغشيان) (٢٨) وشرح طائفة منها شرحاً لا ينصرف إلى غير الكناية ،
من غير أن يصرح بذكرها كقوله في الآية (ولكن لاتواعدوهن سرّاً) [٢٣٥
البقرة ٢] (السر : الافضاء بالنكاح . قال الحطيفة :

ويجرم سر جارتهم عليهم
ويأكل جارهم أنف القصاع

وقال روبة بن العجاج :

فَعَفَّ عَنْ اسرارها بعد الغسق .

يعني غشيانها ، أراد الجماع . وقال امرؤ القيس :

ألا زعمت بسباسة اليوم أنني

كبرت وألا يحسن السر أمثالي (٢٩)

وفي قوله تعالى (انقلبتم على أعقابكم) [١٤٤ آل عمران ٣] قال :

« كل من رجع عما كان عليه فقد رجع على عقبيه » (٣٠) .

وفي قوله تعالى : « فأصبح يقاب كفيه على ما أنفق فيها . . » [٤٢ الكهف

[١٨]

قال : (أي أصبح نادماً . والعرب تقول ذلك للنادم : أصبح فلان يقاب كفيه

ندماً وتلهفاً على ذلك ، وعلى ما فاتته) (٣١)

(٢٨) نفسه - ١٥٥/١ .

(٢٧) نفسه - ١٢٨/١ .

(٢٩) نفسه - ٧٥/١ - ٧٦ .

(٣٠) نفسه - ١٠٤/١ .

(٣١) مجاز القرآن - ٤٠٤/١ .

واكثر من هذا وذاك ، فانه ذكر اكثر ما يكنى به عن امرأة الرجل ، فقال في قوله تعالى : « هن لباس لكم . . » [١٨٧ البقرة ٢] : (يقال لامرأة الرجل : هي فراشه ، ولباسه ، وإزاره ، ومحل إزاره .
قال النابغة

• تثنت عليه فكانت لباساً • (٣٢)

كما ذكر ما يكنى به عن عون المرء وناصره في قوله تعالى :
« وما كنت متخذ المضلين عضداً » [٥١ الكهف ١٨] فقال :
« ويقال فلان عضدي ، أي : ناصرني ، وعيزي ، وعوني ، ويقال :
عاضد فلان فلاناً ، وقد عضده ، أي : قواه ونصره) (٣٣) ولكنه مع هذا
كله عَدَّ قوله تعالى : « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك . . » [٢٩ الاسراء
١٧] مثلاً وتشبيهاً ، مع أنه تحدث عن هذه الكناية ، حديثه عن غيرها من
كنايات القرآن فقال : (مجازه في موضع قولهم : لاتمسك عمسا ينبغي لك
أن تبذل من الحق ، وهو مثل وتشبيه) (٣٤) وليس هناك ما يحول دون اتخاذ
الكنايات من التمثيلات والتشبيهات والأمثال .
ولهذا عبد أبو عبيد القاسم بن سلام ت ٢٢٤ هـ الأمثال كنايات ومعاريف
فقال :

« هذا كتاب الأمثال ، وهي حكمة العرب في الجاهلية والاسلام ، وبها
كانت تعارض كلامها ، فتبلغ بها ما حاولت من حاجاتها في النطق ، بكناية
غير تصريح ، فيجتمع لها بذلك ثلاث خلال :

(٣٢) نفسه - ٦٧/١ .

(٣٣) نفسه - ٤٠٦/١ .

(٣٤) نفسه - ٣٧٥/١ .

إيجاز اللفظ ، وإصابة المعنى ، وحسن التشبيه . . (٣٥) وخصص في كتابه (الأمثال) : باباً بعنوان :

« باب التعريض بالشيء يديه الرجل ، وهو يريد غيره » جاء فيه قوله :
(أبو زيد والاصمعي قالا : من أمثالهم في هذا قولهم) .
« عن صبح ترقق » .

قال أبو عبيد : وكان المفضل يخبر بأصله ، قال : كان رجل نزل بقوم فأضافوه ، وغبقوه ، فلما فرغ قال : إذا صبحتموني فكيف آخذ بحاجتي ؟؟
ف قيل له عند ذلك : عن صبح ترقق ؟؟ والصبح هو الغداء ، والغبق هو العشاء ، وإنما أراد الضيف بهذه المقالة أن يوجب الصبح عليهم ، فصار مثلاً لكل من كنى عن شيء وهو يريد غيره

وقد روي هذا المثل عن عامر الشعبي ، أنه قاله لرجل سأله عن قَبَلِ أُمِّ امرأته ، فقال : أعن صبح ترقق ؟؟ حرمت عليه امرأته .

قال أبو عبيد : ظن الشعبي - فيما أحسب - أنه أراد غير القبلة فكنى بها عن ذلك . (٣٦) كما ذهب غير أبي عبيد الى مثل ما ذهب إليه (٣٧) .

ومهما يكن من شيء فإن أبا عبيدة والفراء كانا قد ذهبا في الكنايات القرآنية خاصة الى مثل ما ذهب إليه المفسرون فيها غير أن أبا اسحاق النظام ت٢١٦هـ كان قد حمل على كثير من المفسرين الذين عاصروه وسبقوه لشغفهم - على ما ذهب إليه - بغريب التأويل من غير ما ضرورة ، ولا سند لما تأولوه ، ونقل الجاحظ ت٢٥٥هـ موقفه هذا منهم فقال : (كان أبو اسحاق يقول : لا تسترسلوا إلى

(٣٥) الامثال - المقدمة - ٣٤ .

(٣٦) الامثال - ٦٤ - ٦٦ .

(٣٧) انظر ما ذهب اليه الرامهرمزي في أمثال الحديث وتجده في هامش ٦٢ من هذا البحث .

كثير المفسرين ، وإن نصبوا أنفسهم للعامة ، وأجابوا في كل مسألة . فان كثيراً منهم يـقول بغير روية ، وعلى غير اساس . وكلما كان المفسر أغرب عندهم ، كان أحب إليهم . وليكن عندكم عكرمة ، والكلبي ، والسدي ، والضحاك ، ومقاتل بن سليمان وأبو بكر الأصم في سبيل واحدة . فكيف أثق بتفسيرهم واسكن الى صوابهم ، وقد قالوا وقالوا في قوله تعالى :

« وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا » [٢١ فصلت ٤١] الجلود كناية عن الفروج ، كأنه لا يرى أن كلام الجلد من أعجب العجب .

وقالوا في قوله تعالى : « كانا يأكلان الطعام » [٧٥ المائدة ٥] إن هذا إنما كان كناية عن الغائط ، كأنه لا يرى في الجوع ، وما ينال أهله من الذلة والعجز والفاقة ، وأنه ليس في الحاجة الى الغذاء ما يكتفى به في الدلالة على أنهما مخلوقان ، حتى يدعي على الكلام ، ويدعي له شيئاً قد أغناه الله تعالى عنه . وقالوا في قوله تعالى : « وثيابك فطهر » [٤ المدثر ٧٤] إنه إنما عنى قلبه وليس يؤتى القوم إلا من الطمع ، ومن شدة اعجابهم بالغريب من التأويل . (٣٨) .

ولئن كان للنظام الحق في الوقوف عند المعاني الظاهرة لطائفة من هذه الآيات وأمثالها ، فان للمفسرين في ذهابهم الى ما تلاها من المعاني مثل ماله من الحق أو اكثر في غير قليل منها .

وتحدث الجاحظت ٢٥٥ هـ عن الكناية أحاديث متفرقة في اكثر من مؤلف من مؤلفاته ، وأبدى غير قليل من الملاحظات الدقيقة الصائبة فيها ، وفي الدوافع التي تدفع إليها فقال :

« والرزق أسم جامع لجميع الحاجات ، وقد يستعمل الناس الكناية ، وربما وضعوا الكلمة بدل الكلمة ، يريدون أن يظهروا المعنى بألین اللفظ ، إما تنزهاً ، وإما تفضلاً ، كما سموا المعزول عن ولايته مصروفاً ، والمنهزم عن عدوه منحازاً . نعم حتى سمى بعضهم البخيل مقتصداً ومصلحاً ، وسمي عامل الخراج المتعدي بحق السلطان مستعصياً) (٣٩) .

وقال : « وربما كان اسم الجارية غُلَيْمٌ أو صُبَيْةً أو ما شبه ذلك ، فإذا صارت كهلة ، وعجوزاً شهلة ، وحملت اللحم ، وتراكم عليها الشحم ، وصار بنوها رجالاً ، وبناتها نساء ، فما أقبح أن يقال لها : يا غُلَيْمٌ كيف أصبحت ؟ ويا صُبَيْةً كيف أمسيت ؟؟

ولأمر ما كُنْتُ العرب البنات ، فقالوا : فعلت أمُّ الفضل ، وقالت أمُّ عمرو ، وذهبت أم حكيم . نعم حتى دعاهم ذلك الى التقدم في تلك الكنى . وقد فسرنا ذلك كله في كتاب الاسماء والكنى والألقاب والاباز) (٤٠) . وقال : « وعلى ذلك سمت الرعية بنيتها وبناتها بأسماء رجال الملوك ونسائهم ، وعلى ذلك صار كل علي يكنى بأبي الحسن ، وكل عمر يكنى بأبي حفص ، واشباه ذلك) (٤١) .

وقال : « ومن البرصان الأشراف من الملوك جذيمة بن مالك ، صاحب الزباء وقصير ، وكان يقال له جذيمة الأبرص ، فلما ملك قالوا على وجه الكناية : جذيمة الأبرش . فلما عظم شأنه قالوا : جذيمة الوضاح ، ولم يقولوا : جذيمة الأوضح ، لأنهم يضعون هذا الاسم في موضع الكناية عن الأبرص وذلك كثير ، وليس في الأرض أبرص يقال له الوضاح غير جذيمة ، ومن يقال له الأوضح كثير .

والكناية إذا طال استعمالهم لها صارت كالأوضح (٤٢)
وقال في الانتقال من المكنى عنه الى المكنى به :

« . . . ومثل التيمم . قال الله تعالى : « فتيمّموا صعيداً طيباً » [٦ المائدة ٥]
أي تحروا ذلك وتوخوه . وقال : « فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه »
[٦ المائدة ٥] فكثّر هذا في الكلام ، حتى صار التيمم هو المسح نفسه .
وكذلك عاداتهم وصنيعهم في الشيء إذا طالت صحبتهم وملابستهم له .
وكما سموا رجميع الانسان الغائط ، وانما الغيطان : البطون التي كانوا ينحدرون
فيها ، إذا أرادوا قضاء الحاجة للستر .

ومنها العذرة : وانما العذرة الفناء ، والأفنية هي العذرات ، ولكن لما طال
القائهم النجو والزبل في أفنيتهم ، سميت تلك الاشياء التي رموا بها باسم
المكان الذي رميت به .

ومنه النجو ، وذلك أن الرجل كان إذا أراد قضاء الحاجة تستر بنجوة والنجوة
الارتفاع من الأرض . قالوا من ذلك : ذهب ينجو ، كما قالوا : ذهب يتغوط ،
إذا ذهب إلى الغائط لذلك الأمر ، ثم اشتقوا منه ، فقالوا إذا غسل موضع
النجو : قد استنجى .

وقالوا : ذهب الى المخرج ، وإلى المتوضأ ، وإلى المذهب ، وإلى الخلاء وإلى
الحش ، وإنما الحش : القطعة من النخل ، وهي الحشان ، وكانوا بالمدينة
إذا أرادوا قضاء الحاجة ؛ دخاوا النخل لان ذاك استر . فسموا المتوضأ : الحش ،
وإن كان بعيداً عن النخل . كل ذلك هرباً من أن يقولوا : ذهب للخراء ، لأن
الاسم الخراء . وكل شيء سواه من حشٍ ورجيع ، وبراز ، وزبل ، وغائط
فكله كناية . . .

ومن ذلك قولهم في البغي المكتسبة بالفجور قحبة ، وإنما القحباب السعال وكانوا إذا أرادوا الكناية عن زنت ، فتكسبت بالزنى ، قالوا قحبت أي سعلت ، كناية .

وكذلك كنايتهم في انكشاف عورة الرجل ، يقال : كشف علينا متاعه وعورته وشواره . والشوار المتاع ، وكذلك الفرج ، وإنما يعنون الأبر والحر واللاست (٤٣) .

وذكر نوعاً آخر من الكناية لم يكن الدافع اليه التعظيم أو الهروب مما لا يليق ذكره الى ما يليق وإنما هو للتلفظ والدقة فيه فقال .

« حدثني ابراهيم بن السندي قال : بينا الحسن اللؤلؤي في بعض الليالي بالركة يحدث المأمون - والمأمون يومئذ أمير - إذ نعى المأمون ، فقال له اللؤلؤي : نمت أيها الأمير ؟ ففتح المأمون عينيه وقال : سوقي الله ، خذ يا غلام بيده . قال : وكنا يوماً عند زياد بن محمد بن منصور بن زياد ، وقد هياً لنا الفضل ابن محمد طعاماً ، ومعنا في المجلس خادم كان لأبيهم ، فجاء رسول الفضل إلى زياد فقال : يقول لك أخوك : قد أدرك طعامنا فتحولوا .

ومعنا في المجلس ابراهيم النظام ، وأحمد بن يوسف ، وقطرب النحوي في رجال من أدباء الناس وعلمائهم ، فما منا أحد فطن لخطأ الرسول . فأقبل مبشر الخادم ، فقال : يا ابن اللخناء ، تقف على رأس سيدك فتستفتح الكلام كما تستفتح لرجل من عرض الناس ؟ ألا تقول : ياسيدي ، يقول لك أخوك : نرى أن تصير إلينا باخوانك ، فقد تهياً أمرنا (٤٤) .

وليس في النوم والطعام ما يهرب منه ، ولكن مغالبة النعاس أفضل من التصريح بالنوم والطف ، وكذا تهيو الأمر من تهيو الطعام .

(٤٣) الحيوان - ٣٣٢/١ - ٣٣٤ .

(٤٤) الحيوان - ٣٣٠/٢ .

فالكناية عنده وضع كلمة بدل كلمة لظهار المعنى بألين اللفظ تنزهاً وتفضلاً أي هي عدول عما لا يليق الى ما يليق ، وعما يليق الى ما هو أليق كالذي عدل إليه مبشر الخادم عما ذكره رسول الفضل ، وتكنيتهم لجذيمة توضح هذا العدول بنوعيه ، فالأبرش هو اللفظ الذي اختاروه في تكنيتهم للأبرص من عامتهم غير أنهم عدلوا عنه الى الأوضح في خاصتهم ، وعدلوا عنه الى الواضح في جذيمة خاصة دون غيره . فالكناية يعدل عنها الى ما هو أنسب ، كما يعدل عنها إذا كثر استعمالها وصارت كاللفظ الذي جيء بها لتكون كناية عنه . أما ابن قتيبة ت ٢٧٦ هـ فقد تحدث عن الكناية والتعريض ، وأطال الحديث فيهما ، وخصص لهما باباً في كتابه (٤٥) قائلاً : « والكناية أنواع ، ولها مواضع . فمنها أن تكني عن اسم الرجل بالأبوة لتزيد في الدلالة عليه اذا أنت راسلته ، أو كتبت إليه ، إذ كانت الاسماء قد تتفق ، أو لتعظمه في المخاطبة بالكنية ، لانها تدل على الحنكة وتخبّر عن الاكتهال .

وقد ذهب هؤلاء الى أن الكنية كذب ، ما لم يكن الولد مسمى بالاسم الذي كني به عن الأب ، وتقع للرجل بعد الولادة . وقالوا : إن كانت الكناية للتعظيم فما باله كنى أبا لهب وهو عدوه ، وسمى محمداً - صلى الله عليه وسلم - وهو وليه ونبيه ؟؟ .

والجواب عن هذا : ان العرب كانت ربما جعلت اسم الرجل كنيته ، فكانت الكنية هي الاسم . .

قال ابو محمد : خبرني غير واحد عن الأصمعي أن أبا عمرو بن العلاء ، وأبا سفيان بن العلاء أسماؤهما كناهما .

وربما كان للرجل الاسم والكنية ، فغلبت الكنية على الاسم ، فلم يعرف إلا بها ، كأبي سفيان ، وأبي طالب ، وأبي ذر ، وأبي هريرة .

ولذلك كانوا يكتبون : (علي بن أبو طالب) ، و (معاوية بن أبو سنيان) ، لأن الكنية بكما لها صارت اسماً .

وحظ كل حرف الرفع مالم ينصبه أو يجره حرف من الأدوات أو الأفعال . فكأنه حين كُنِيَ قيل : أبو طالب ، ثم ترك ذلك كهيئته ، وجعل الاسمان واحداً .

وقد روي في (الحديث) أن اسم أبي لهب : عبدالعزيز ، فان كان هذا صحيحاً ، فكيف يذكره رسول الله بهذا الاسم ، وفيه معنى الشرك والكذب ، لأن الناس جميعاً عبيد الله ؟

وان كان اسم أبي لهب كنيته ، فانما ذكره بما لا يعرف إلا به . والاسم والكنية علمان يميزان بين الأعيان والاشخاص ، ولا يقعان لعلة في المسمى ، كما تقع الاوصاف ، فبأي شيء عرف الرجل ، جاز أن تذكره به غير أن تكذب في ذلك .

ولو كان من دعا أبا القاسم بأبي القاسم ، ولا قاسم له — كان كاذباً ، لكان كل من دعا المسمى بكلب وقرد وغراب وذباب كاذباً ؛ لانه ليس كما ذكر . . . ومن الكناية قول الله عز وجل : (يا ويلتى ، ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً) [الفرقان ٢٥] ذهب هؤلاء ، وفريق من المتسمين بالمسلمين الى أنه رجل بعينه ، وقالوا : لم كننى عنه ؟ وانما يكُننى هذه الكناية من يخاف المباداة ، ويحتاج الى المداجاة

أراد الله سبحانه : (الظالم) كل ظالم في العالم ، وأراد بـ (فلان) كل من أطيع بمعصية الله ، وأرضيَ باسقاط الله . واو نزلت هذه الآية على تقديرهم فقال :

ويوم يعرض الظالم — قارون ، وهامان ، وعقبة بن أبي معيط ، وأبي بن خلف ، وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، وفلان وفلان ، بالاسماء — على

أيديهم يقولون : يا ليتنا لم نتخذ فرعون ، ونمرود ، وعقبة بن أبي معيط ، وأبا جهل ، والاسود وفلاناً وفلاناً بالاسماء - لطال هذا وكثر وثقل ، ولم يدخل فيه من تأخر بعد نزول القرآن من هذا الصنف ، وخرج عن مذاهب العرب ، بل عن مذاهب الناس جميعاً في كلامهم .

فكان فلان كتابة عن جماعة هذه الاسماء

ومن هذا الباب التعريض ، والعرب تستعمله في كلامها كثيراً ، فتبلغ ارادتها بوجه هو الطف وأحسن من الكشف والتصريح ، ويعيون الرجل اذا كان يكشف في كل شيء ، ويقولون :

لا يحسن التعريض إلا ثلثا

وقد جعله الله في خطبة النساء في عدتهن جائزاً ، فقال :

(ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ، أو اكنتم في انفسكم) [٢٣٥ البقرة ٢] ولم يجز التصريح .

والتعريض في الخطبة أن يقول الرجل للمرأة : والله انك لجميلة ، ولعل الله أن يرزقك بعلاً صالحاً ، وان النساء لمن حاجتي . هذا واشباهه من الكلام . وروى بعض اصحاب اللغة ، أن قوماً من الاعراب خرجوا يمتارون ، فلما صدروا خالف رجل في بعض الليل الى عكم صاحبه ، فأخذ منه بُراً ، وجعله في عكمه ، فلما أرادا الرحلة ؛ قاما يتعاكمان ، فرأى عكمه يشول ؛ وعكم صاحبه يثقل ، فأنشأ يقول :

عكم تغشى بعض اعكام القوم

لم أر عكما سارقاً قبل اليوم

فخَوَّنَ صاحبه بوجه هو الطف من التصريح)

وجاء بما روي في الحديث من أن رجلاً كتب الى عمر بن الخطاب

ألا ابليغ أيا حفص رسولاً الى آخر الايات

وعقب قائلاً : (وقد ذكرت الحديث والتفسير وطريقه في كتاب
(غريب الحديث)

وانما كنى بالقلص - وهي النوق الشواب - عن النساء ، وعرض برجل يقال
له جعدة كان يخالف الى المغيبات من النساء ، ففهم عمر رضى الله عنه ماأراد
وجلد جعدة ونفاه (٤٦) ووقف على غير قليل من كنايات القرآن الكريم ،
وأوضح المكنى به ، والمكنى عنه فيها ، منها قوله تعالى .
(وثيابك فطهر) [٤ المدثر ٧٤] فقال : أي طهر نفسك من الذنوب ، فكنى
عن الجسم بالثياب لانها تشتمل عليه .

قالت ليلي الاخيلية ، وذكرت إبلا :

رموها بأثواب خفاف فلا ترى

لها شبهها إلا النعام المنفرا

أي ركبوها ، فرموها بأنفسهم .

وقال آخر :

لاهمَّ ان عامر بن جهـم

أوذَمَ حجّاً في ثيابٍ دُسمِـ

اي هو مدنس بالذنوب (٤٧) .

والعرب تقول : قوم لطاف الأزر : اي خماص البطون ، لأن الأزر ثلاث
عليها ، ويقولون : فدى لك إزارى ، يريدون : بدني ، فتضع الأزار موضع
النفـس .

(٤٦) تأويل مشكل القرآن - من ٢٥٦ - الى ٢٧٤ .

(٤٧) نفسه - ١٤٢ .

قال الشاعر :

ألا ابلغ أبا حفص رسولا

فدى لك من أخي ثقة إزارى

وقد يكون الازار - في هذا البيت - الأهل . قال الهذلي

تبراً من دمّ القتيل ووتره

وقد علقّت دمّ القتيل إزارها

أي نفسها .

ويقولون للعفاف إزار ، لأن العفيف فانه استتر لما عَفَّ .

وقال عدي بن زيد :

أجل أن الله قد فضلكم

فوق ما أحكي بصلب وإزار

فالصلب الحسب ، سماه صلباً لأن الحسب : العشيرة . والخلق من ماء الصلب ،
والازار العفاف .

ويجوز أن يكون سمى العشيرة صلباً ، لأنهم ظهر الرجل ، والصلب من
الظهر .

وقال (وهو الذي جعل لكم الليل لباساً) [٤٧ الفرقان ٢٥] أي سترأ وحجاباً
لأبصاركم ، قال ذو الرمة :

ودوية مثل السماء اعتسفتها

وقد صبغ الليل الحصى بسواد

أي ألبسه الليل سواده ، وظلمته ، كان كأنه صبغه

وقد يكونون باللباس والثوب عما ستر ووقي ، لأن اللباس والثوب واقيان ساتران ،

قال الشاعر :

كثوب ابن بيض وقاهم به

فَسَدَّ عَلَى السَّالِكِينَ السَّبِيلَ

قال الاصمعي : (ابن بيض) رجل نحر بعيراً له على ثنية فسدّها ، فلم يقدر أحد أن يجوز ، فضرب به المثل ، فقيل : (سد ابن بيض الطريق) .

وقال غير الاصمعي (ابن بيض) رجل كانت عليه أتاوة ، فهرب بها ، فاتبعه مطالبه ، فلما خشي لحاقه ، وضع مايطالبه به على الطريق ومضى ، فلما أخذ الأتاوة رجع ، وقال : (سدَّ ابن بيض الطريق) . أي : منعنا من اتباعه حين وفي بما عليه ، فكأنه سدَّ الطريق .

فكنى الشاعر عن البعير ، ان كان التفسير على ما ذكره الأصمعي ، أو عن الأتاوة . ان كان التفسير على ما ذكره غيره - بالثوب ، لانهما وقيا كما بقي الثوب (٤٨) .

والعرب تقول : (أخي وأخوك أينأ أبطش) يريدون : أنا وأنت نصطرع . فننظر أينأ أشد ؟ فيكنى عن نفسه بأخيه ، لأن اخاه كنفسه .

وقال العبدى :

أخي وأخوك ببطن النسير

ليس به من معد عريب

ويكنى عن أخيه بنفسه ، قال الله تعالى : (ولا تلمزوا انفسكم) [١١ الحجرات ٤٩] أي : لاتصيبوا اخوانكم من المسلمين ، لانهم كأنفسهم (٤٩) .

ومنه قوله سبحانه : (لو أردنا أن نتخذ لهواً لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين) [١٧ الانبياء ٢١] .

(٤٨) تأويل مشكل القرآن - ١٤٣ - ١٤٥ .

(٤٩) تأويل مشكل القرآن - ١٥٠ - ١٥١ .

قال قتادة والحسن : اللهو المرأة . وقال ابن عباس : هو الولد .
 والتفسيران متقاربان ؛ لان امرأة الرجل لهوه ، وولده لهوه ، ولذلك
 يقال : امرأة الرجل وولده ريحانته .
 وأصل اللهو : الجماع ، فكُنِّي عنه باللهو ، كما كني عنه بالسُرَّ ، ثم قيل
 للمرأة : لهو ، لانها تُجامعُ . قال امرؤ القيس
 ألا زعمت بسباسة اليوم أنني
 كبرتُ وألا يُحسنَ السر أمثالي (

: أي النكاح (٥٠) .

أما المبرد ت ٢٨٦ هـ فقد ذكر الكناية ، وأنواعها الثلاثة فقال (٥١)
 (والكلام يجري على ضروب ، فمنه ما يكون في الأصل لنفسه ، ومنه ما يكتنى
 عنه بغيره ، ومنه ما يقع مثلاً ، فيكون أبلغ في الوصف .
 والكناية تقع على ثلاثة - أضرب :

أحدها : التعمية والتغطية ، كقول النابغة الجعدي :
 أكني بغير اسمها وقد علم الله خفيات كلِّ مكتمم
 وقال ذو الرمة استراحة الى التصريح من الكناية :
 أحب المكان القفر من أجل أنني
 به أتغنى باسمها غير مُعْجَمٍ

وقال أحد القرشيين [هو محمد بن نمير الثقفي] .
 وقد أرسلت في السُرَّ أن قد فضحتني
 وقد بُحَّتْ باسمي في النسيب وماتكني

(٥٠) نفسه - ١٦٢ - ١٦٣ .

(٥١) الكامل - ٦٧٤/٢ - ٦٧٧ .

ويروى أن عمر بن أبي ربيعة قال شعراً ، وكتب به بحضرة ابن أبي عتيق الى امرأة مُحَرَمَة وهو :

ألميًا بذات الخال فاستطلعا لنا

على العهد باقٍ ودها أم نصرمًا

وقولا لها : إنَّ النوى أجنبية

بنا وبكم قد خفت أن تتيما

قال : فقال له ابن أبي عتيق : ماذا تريد الى امرأة مسلمة محرمة ، تكتب إليها بمثل هذا الشعر ؟ قال : فلما كان بعد مديدة ، قال له ابن أبي ربيعة : أما علمت أن الجواب جاءنا من عند ذاك الانسان ؟ فقال له : ماهو ، فقال : كتبت :

اضحى قريضك بالهوى نماما

فاقصد هُدَيْتَ ، وكُنْ لَهُ كَتَامَا

واعلم بأن الخال حين ذكرته

قعد العدو به عليك وقاما

ويكون من الكناية - وذاك أحسنها - الرغبة عن اللفظ الخسيس المفحش الى ما يدل على معناه من غيره . قال الله - وله المثل الأعلى - (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ) [١٨٧ البقرة ٢] . وقال :

(أولامستم النساء) [٦ المائدة ٥] والملازمة في قول أهل المدينة - مالك وأصحابه - غير كناية . إنما هو اللمس بعينه ، يقولون في الرجل تقع يده على امرأته ، أو على جاريته بشهوة ، إنَّ وضوءه قد انتقض .

وكذلك قولهم في قضاء الحاجة : (جاء فلان من الغائط) . وإنما الغائط الوادي ، وكذلك المرأة . قال عمرو بن معدي كرب :

فكم من غائط من دون سلمى

قليل الأنس ليس به كَتِيْعُ

وقال الله عزوجل في المسيح ابن مريم وأمه صلى الله عليهما :

(كانا يأكلان الطعام) [٧٥ المائدة ٥] وإنما هو كناية عن قضاء الحاجة

وقال : (وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا) [٢١ فصلت ٤١] وإنما هي

كناية عن الفروج . ومثل هذا لكثير .

والضرب الثالث من الكناية : التفخيم والتعظيم ، ومنه اشتقت (الكنية)

وهو أن يُعْظَمَ الرجل أن يدعى باسمه . ووقعت في الكلام على ضربين :

وقعت في الصبي على جهة التفاؤل بأن يكون له ولد ، ويدعى بولده

كناية عن اسمه .

وفي الكبير أن ينادى باسم ولده صيانة لاسمه .

وإنما يقال (كني) عن كذا بكذا : أي ترك كذا الى كذا ، لبعض ما

ذكرنا ووقف على عدد من كنيات القرآن الكريم فقال :

(وأهل الحجاز يرون النكاح العقد دون الفعل ، ولا ينكرونه في الفعل ،

ويحتجون بقول الله عزوجل : (ياأيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ، ثم

طلقتنهن ، من قبل أن تمسوهن ، فما لكم عليهن من عِدَّة تعتدنها) [٤٩

الاحزاب ٣٣] فهذا الاشيع في كلام العرب . قال الاعشى :

وأمتعت نفسي من الغانيا

تِ إمّا نكاحاً وإمّا أزن

ومن كل بيضاء رعبوبة

لها بشرٌ ناصِعٌ كاللبن

قوله : أزن : أراد أزنّسي ، ثم حذف الياء وخفف النون ، فقال : أزن

ويكون النكاح الجماع ، وهو الأصل كناية . قال الراجز :

إذا زنت فأجد نكاحاً

وأعمل الغُدَّ والرَّواحاً

والكناية تقع في هذا الباب كثيراً ، والأصل ما ذكرنا لك . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أنا من نكاح لا من سفاح) .

ومن خطب المسلمين : إنَّ الله عز وجل أحلَّ النكاح ، وحرَّم السفاح) .

والكناية تقع عن الجماع ، قال الله عز وجل : (احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) [١٨٧ البقرة ٢] فهذه كناية عن الجماع . قال اكثر الفقهاء في قوله تبارك وتعالى : (أولامستم النساء) [٦ المائدة ٥] قالوا كناية عن الجماع ، وليس الأمر عندنا كذلك ، وما اصف مذهب أهل المدينة وقد فُريغَ من النكاح تصريحاً ، وانما الملازمة أن يلمسها الرجل بيده ، أو بإدناء جسد من جسد فذلك ينقض الوضوء ، في قول أهل المدينة ، لانه قال تبارك تعالى — بعد ذكر الجنب — (أولامستم النساء) [١٦ المائدة ٥] . وقوله عز وجل : (كانا يأكلان الطعام) [٧٥ المائدة ٥] كناية باجماع عن قضاء الحاجة ، . . وكذلك : (وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا) [٢١ فصلت ٤١] كناية عن الفروج ، ومثله : (أو جاء أحد منكم من الغائط) [٤٢ النساء ٤] فانما الغائط كالوادي . وقال عمرو بن معدي كرب :

وكم من غائط من دون سلمى

قليل الانس ليس به كتيع (٥٢)

وخصص أبو العباس ثعالب ت ٢٩١ هـ باباً للطفافة المعنى قال فيه :

« . . وهو الدلالة بالتعريض على التصريح ومن لطف المعنى كل ما

يدل على الايماء الذي يقوم مقام التصريح لمن يحسن فهمه واستنباطه
كقول جرير :

واني لأستحيي أخِي أن أرى له
عليّ من الفضل الذي لا يرى ليا

يريد : أن أرى له نعمة عليّ ، لا يرى لي مثلها عليه . .

كقول عروة بن الورد :

أَقَسَّمُ جِيسِمِي فِي جُسُومٍ كَثِيرَةٍ
وَأَحْسُو قَرَّاحَ الْمَاءِ وَالْمَاءِ بَارِدُ

يريد : أوثر أضيافي بزادي (٥٣) .

وعده ابن المعتز ت ٢٩٦ هـ الكناية والتعريض من محاسن الكلام والشعر
فقال : « ومنها التعريض والكناية . قال علي رضي الله عنه لعقيل ، ومعه
كبش له : أحد الثلاثة أحق . فقال عقيل : أما أنا وكبشي فعاقلان .
وكان عروة بن الزبير إذا أسرع إليه إنسان بسوء لم يجبه ، ويقول : إني
لأتركك رفعاً لنفسِي عنك ، فجرى بينه وبين علي بن عبد الله بن عباس كلام ،
فأسرع إليه عروة بسوء . فقال : إني لأتركك لما تترك الناس له ، فاشتد ذلك
على عروة .

وقال بعض ولد العباس بن محمد لابنه : يا ابن الزانية ، فقال : الزانية لا ينكحها
إلا زانٍ أو مُشْرِك (٥٤) .

وهذه الأمثلة أدخلُ في التعريض منها في الكناية وإن كانت العلاقة
بينهما علاقة عُموم وخصوص .

ووقف ابن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ عند كثير من الكنايات القرآنية

(٥٣) قواعد الشعر - ٤٣ - ٤٦ .

(٥٤) البديع - ٦٤ - ٦٥ .

وأشار إلى المكنى به والمكنى عنه فيها ، وكثيراً ما كان يعزز قوله بما ذهب إليه أهل التأويل فيها . من ذلك قوله في الآية الكريمة : « أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم » [١٨٧ البقرة ٢] .

« فأما الرفث فانه كناية عن الجماع في هذا الموضع وبمثل الذي قلنا قال أهل التأويل . . . » (٥٥) .

وقال في الآية : (هن لباس لكم ، وانتم لباس هن) [١٨٧ البقرة ٢] قال نابغة بني جعدة :

إذا ما الضجيع ثنى عطفها

تداعت فكانت عليه لباسا

يروى : (ثنت) . فكنى عن اجتماعهما متجردين في فراش واحد باللباس ، كما يكنى بالثياب عن جسد الانسان . كما قالت ليلي وهي تصف لإبلاً ركبها قوم :

رموها بأثوابٍ خفافٍ فلا ترى

لها شَبَهًا إلاّ النعام المنفرا

تعني رموها بأنفسهم فركبوها . وكما قال الهذلي .

تبرأ من دمّ القتلِ ووثره

وقد علقت دم القتل لزارها

يعني بازارها نفسها (٥٦) .

وقال في الآية : (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، وتدلوأ بها الى الحكام ؛ لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) [١٨٨ البقرة ٢] يعني

(٥٥) الطبري - ٩٤/٢ .

(٥٦) تفسير الطبري - ٩٤/٢ .

تعالى ذكره بذلك : ولا يأكل بعضكم مالَ بعض بالباطل . فجعل تعالى ذكره بذلك آكل مال أخيه بالباطل كالآكل مال نفسه بالباطل ونظير ذلك قوله تعالى : (ولا تلمزوا أنفسكم) [الحجرات] وقوله : (ولا تقتلوا أنفسكم) [النساء ٤] بمعنى لا يلزم بعضكم بعضاً ، ولا يقتل بعضكم بعضاً – لان الله تعالى ذكره – جعل المؤمنين اخوة ، فقاتل أخيه – كقاتل نفسه ، ولازمه كلامه نفسه .

وكذلك تفعل العرب ، تكني عن أنفسها باخوانها ، وعن اخوانها ، بأنفسها فتقول : أخي وأخوك أينما أبطش : تعني : أنا وأنت نصطرح ، فننظر أينما أشدّ ، فيكني المتكلم عن نفسه بأخيه ، لان أخا الرجل عندها كنفسه ومن ذلك قول الشاعر :

أخي وأخوك بيطن النسير

ليس لنا من معدّ عريب (٥٧) .

وقال في الآية : (وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون) [١١١ آل عمران ٣] فقوله يولوكم الأدبار كناية عن انهزامهم ، لان المنهزم يحول ظهره الى جهة الطالب ، هرباً الى ملجأ وهوئله يئله إليه منه ، خوفاً على نفسه ، والطالب في اثره ، فدبر المطلوب – حينئذٍ – يكون محاذي وجهه ماجهة الطالب إليها – وغيرها (٥٨) وخصص ابن عبد ربه ت ٣٢٨ باباً في كتابه للكناية والتعريض (٥٩) أورد فيه أنواعاً منهما فقال : (باب الكناية والتعريض : من أحسن الكناية التكنية عن المعنى الذي يقبح ظاهره . . .

(٥٧) نفسه – ١٠٦/٢ – ١٠٧ .

(٥٨) نفسه – ٣١/٤ .

(٥٩) العقد الفريد .

وقد كنى الله تعالى في كتابه عن الجماع بالملامسة وعن الحدث بالغائط فقال : « أو جاء أحد منكم من الغائط » [٤٢ النساء ٤] والغائط : الفحص وجمعه غيطان . « وقالوا : ما لهذا الرسول يأكل الطعام . . » [٧ الفرقان ٢٥] وإنما كنى عن الحدث . وقال تعالى « واضمم يدك إلى جناحك تخرج بيضاء من غير سوء . . » [٢٢ طه ٢٠] فكنى عن البرص .

ودخل الربيع بن زياد على النعمان بن المنذر ، وبه وضع ، فقال : ما هذا البياض بك ؟؟ فقال : سيف الله جللاه

وسمع عمر بن الخطاب امرأة في الطواف تقول :

فمنهن من تسقى بعذب مبرد

نقاخ فتلكم عند ذلك قرّت

ومنهن من تسقى بأخضر آجن

أجاج ، ولولا خشية الله قرّت

ففهم شكواها ، فبعث إلى زوجها ، فوجده متغير القم ، فخيّره بين خمسمائة من الدراهم وطلاقها ، فاختر الدراهم فأعطاه وطلقها) .

وأردفه بباب (الكناية يورى بها عن الكذب والكفر) فقال :

لما هزم الحجاج عبدالرحمن بن الاشعث ، وقتل أصحابه ، وأسر بعضهم ، كتب إليه عبدالملك بن مروان أن يعرض الأسرى على السيف ، فمن أقر منهم بالكفر خلّى سبيله ، ومن أبى يقتله ، فأتي منهم بعامر الشعبي ، ومطرف ابن عبدالله الشخير ، وسعيد بن جبير .

فأما الشعبي ومطرف فذهبا الى التعريض والكناية ، ولم يصرحا بالكفر فقبل كلاّ منهما ، وعفا عنهما ، وأما سعيد بن جبير فأبى ذلك فقتل .

وكان مما عرض به الشعبي فقال : أصلىح الله الأمير ، نبا بنا المنزل وانخزل

بنا الجنب ، واستحلنا الخوف ، واكتحلنا السهر ، وخبطتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء ، ولا فجرة أقوياء .

قال : صدق والله ، ما بروا بخروجهم علينا ، ولانوا ؛ خلياً عنه .
ثم قدم إليه مطرف بن عبد الله ، فقال الحجاج : أتقر على نفسك بالكفر ؟
قال : إن من شق العصا ، وسفك الدما ، ونكث البيعة ، وأخاف المسلمين لجدير بالكفر . قال : خلياً عنه .

ثم قدم إليه سعيد بن جبير ، فقال له : أتقر على نفسك بالكفر ؟؟
قال : ما كفرت بالله مذ آمنت به . قال : اضربوا عنقه

ولما ولي الواثق وأقعد للناس أحمد بن أبي دؤاد للمحنة في القرآن ، ودعا إليه الفقهاء ، اتى فيهم بالحارث بن مسكين . ف قيل له : اشهد أن القرآن مخلوق .
قال : اشهد أن التوراة ، والانجيل ، والزبور ، والقرآن ، هذه الأربعة مخلوقة ، ومدّ أصابعه الأربع .

فعرض بها وكفى عن خلق القرآن ، وخلص مهجته من القتل ، وعجز أحمد ابن نصر — فقيه بغداد — عن الكناية فأبأها فقتل وصلب .

وهذه أدخل في التورية أو الإيهام المتعمد المقصود منها في التكنية كأكثر أمثلة الباب الذي جاء به بعنوان « الكناية عن الكذب في طريق المدح »
إذ نقل عن المدائني أنه قال : « أتى العريان بن الهيثم بغلام سكران ، فقال له : من أنت ؟؟ فقال :

أنا ابن الذي لا تنزل الأرض قدره

وإن نزلت يوماً فسوف تعود

ترى الناس أفواجاً إلى ضوء ناره

فمنهم قيام عندها وقعود

فظنه ولداً لبعض الاشراف ، فأمر بتخليته ، فلما كشف عنه ، قيل له : انه ابن باقلاني

ودخل رجل على عيسى بن موسى ، وعنده ابن شبرمة ، فقال له : أنتعرف هذا الرجل ؟؟ - وكان رمي عنده بريبة - فقال : إنَّ له بيتاً ، وقدماً ، وشرفاً . فخلى سبيله . فلما انصرف ابن شبرمة قال له أصحابه : أكنت تعرف هذا الرجل ؟ قال : لا ، ولكنني عرفت أن له بيتاً يأوى إليه ، وقدهاً يشي عليها ، وشرفه : أذناه ومنكباه .

وخطب رجل لرجل الى قوم ، فسأله ما حرفته ؟ فقال : نخاس الدواب ، فزوجوه . فلما كشف عنه وجدوه يبيع السنابير ، فلما عنفوه في ذلك قال : أوما السنابير دواب ؟ ما كذبتكم في شيء .

ودخل معلى الطائي على ابن السري يعود في مرضه ، فأشد شعراً يقول فيه فأقسم إن مَنْ الإله بصحة

ونال السري بن السري شفاء

لأرتحلن العيس شهرراً بحجة

ويعتق شكرراً سالمً وحفءاً

فلما خرج من عنده ، قال له أصحابه ، والله مانعلم عبدك سالمًا ، ولا عبدك حفء ، فمن أردت أن تعتق ؟؟

قال : هما هرتان عندي ، والحج فريضة واجبة ، فما عليَّ في قولي شيء إن شاء الله تعالى .

وأردف هذا كله بباب « الكناية والتعريض في طريق الدعابة » قال فيه « سئل ابن سيرين عن رجل ، فقال : توفي البارحة . فلما رأى جزع السائل قال : « الله يتوفى الأنفس حين موتها ، والتي لم تمت في مناهها » [٤٢ الزمر ٣٩] وإنما أردت بالوفاة : النوم .

ومرض زياد ، فدخل عليه شريح القاضي يعوده ، فلما خرج بعث إليه مسروق ابن الأجدع يسأله : كيف تركت الأمير ؟؟ قال : تركته يأمر وينهى فقال مسروق إن شريحاً صاحب تعريض فأسأله ، فأسأله فقال : تركته يأمر بالوصية ، وينهى عن البكاء

وشاور زياد رجلاً من ثقاته في امرأة يتزوجها فقال : لاخير لك فيها ، واني رأيت رجلاً يقبلها ، فتركه ، وخالفه إليها فتزوجها ، فلما بلغ زياداً خبره أرسل إليه ، وقال له : أما قلت لي إنك رأيت رجلاً يقبلها ؟؟ قال : نعم ، رأيت أباهما يقبلها (٦٠) وهكذا خلط بين الكناية والتورية .

وتحدث قدامة بن جعفر ت ٣٣٦ هـ عن الارداف فقال :

« ومن أنواع ائتلاف اللفظ والمعنى ، الارداف : وهو أن يريد الشاعر دلالة على معنى من المعاني ، فلا يأتي باللفظ الدال على ذلك المعنى ، بل بلفظ يدل على معنى هو ردفه وتابع له ، فاذا دل على التابع أبان عن المتبوع ، بمنزلة قول ابن أبي ربيعة :

بعيدة مهوى القرط إماً لنوفل

أبوها ، وإما عبد شمس وهاشم

وإنما أراد هذا الشاعر أن يصف طول الجيد ، فلم يذكره بلفظه الخاص به ، بل أتى بمعنى هو تابع لطول الجيد ، وهو بعد مهوى القرط .
ومثل قول امرئ القيس :

وتضحى فتيت المسك فوق فراشها

نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل

وإنما أراد امرؤ القيس أن يذكر ترفه هذه المرأة ، وأن لها من يكفيها فقال :
نؤوم الضحى ، وأن فتيت المسك يبقى إلى الضحى فوق فراشها ، وكذلك

سائر البيت أي هي لا تنتطق لتخدم ، ولكنها في بيتها متفضلة ، ومعنى (عن)
في هذا البيت معنى (من بعد) . وكذلك قوله :

وقد اغتدي والطير في وكناتها

بمنجرد قيد الأوابد هيكل

فانما أراد أن يصف هذا الفرس بالسرعة ، وأنه جواد ؛ فلم يتكلم باللفظ
بعينه ، ولكن بأردافه ولواحقه التابعة له ، وذلك أن سرعة إحضار الفرس ،
يتبعها أن تكون الأوابد - وهي الوحوش - كالمقيدة له ، إذا نحا في طلبها ،
والناس يستجيدون لامرئ القيس هذه اللفظة ، فيقولون : هو أول من قيّد
الأوابد ، وإنما غزا بها الدلالة على جودة الفرس ، وسرعة حضره . فلو قال
ذلك بلفظه لم يكن الناس من الاستجادة لقوله مثلهم عند إتيانه بالردف له . وفي
هذا برهان على أن وضعنا الـأرداف في أوصاف الشعر ونعوته واقع بالصواب . ..
ومن هذا النوع ما يدخل في الأبيات التي يسمونها أبيات معان ، وذلك إذا
ذكر الردف وحده ، وكان وجه اتباعه لما هو ردف له غير ظاهر ، أو كانت
بينه وبينه أرداف آخر ، كأنها وسائط ، وكثرت حتى لا يظهر الشيء المطاوب
بسرعة .

وهذا الباب إذا غمض لم يكن داخلاً في جملة ما ينسب إلى جيد الشعر إذ كان
من عيوب الشعر الانغلاق في اللفظ ، وتعذر العلم بمعناه (٦١) .
فقدامة تحدث عن الـأرداف من غير أن يدعي أنه الكناية صراحة وتحدث
اسحق بن وهب ت ٣٣٨ تقريباً عن الكناية والتعريض بعنوان اللحن فقال :
« وأما اللحن فهو التعريض بالشيء من غير تصريح ، أو الكناية عنه بغيره ،
وكما قال الله عز وجل « ولو نشاء لأريناكمهم فلتعرفنهم بسماهم ، ولتعرفنهم
في لحن القول » [٣٠ محمد ٤٧] .

والعرب تفعل ذلك لوجوه ، وتستعمله في أوقات ومواطن ، فمن ذلك ما استعملوه للتعظيم ، أو للتخفيف ، أو للاستحياء . أو للبقيا ، أو للانصاف ، أو للاحتراس .

فأما ما يستعمل من التعريض للاعظام فهو أن يريد مرید تعريف من فوقه قبيحاً ان فعله ، فيعرض له بذلك من فعل غيره ، ويقبح له مظهر منه ، فيكون قد قبح له ما أتاه من غير أن يواجهه به ، وفي ذلك يقول الشاعر :

أَلَا رُبَّ مَنْ أَطْنَبَتْ فِي ذِمِّهِ

لَدَيْهِ عَلَى فَعْلٍ أَتَاهُ عَلَى عَمْدٍ

ليعلم عند الفكر في ذاك انها

نصيحته فيما خطبت به قصدي

وأما التعريض للتخفيف : فهو أن يكون لك إلى رجل حاجة ، فتجيئه مسلماً ولا تذكر حاجتك ، فيكون ذلك اقتضاء له ، وتعريضاً بمرادك منه ، وفي ذلك يقول الشاعر :

أَرْوَحُ بِتَسْلِيمٍ عَلَيْكَ وَاغْتَدِي

وَحَسْبُكَ بِالتَّسْلِيمِ مِنْ تَقَاضِيَا .. (٦٢)

وهكذا في أكثر ما ذكره ، فقد عمد إلى إيضاح الحالة المفترضة والاستشهاد لها من غير ما أمثلة تطبيقية عليها وأحاديثه وشواهد إنما تنصرف إلى التعريض أكثر من انصرافها إلى الكناية اللهم إلا ما كان للاستحياء والبقيا ، وفاته أن الكناية العدول عن لفظ إلى آخر دال عليه وأن التعريض يمكن أن يكون بالحال أو بالمقال .

وخصص الراهب مزني ت ٣٦٠ هـ بابين للكناية في كتابه (أمثال الحديث) أولهما للكنايات بلا تقييد أو تخصيص ، وثانيهما للكنايات المفسرة ، فأورد

في الأول قوله صلى الله عليه وسلم : « من شق عصا المسلمين فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه » . وانتهى في تفسيره الى القول (. . . .) ولا قلادة هناك ، انما هو على التمثيل . وهذا من الكناية التي قد يدل ظاهرها على موقع المراد منها (. . .) (٦٣) .

وأورد فيه كذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « الجنة تحت ظلال السيوف » (٦٤) وقوله لأبي سفيان : « ماأنت وذاك ياأبا سفيان ؟ إنما أنت كما قال الاول : كل الصيد في جوف الفرا » (٦٥) وقوله صلى الله عليه وسلم : « من خاف أدلج ، ومن أدلج بلغ المنزل ، ألا إن سلعة الله غالية ، ألا إن سلعة الله الجنة » وعقب قائلاً فيه : هذا من أحسن الكناية وأجزها ، وأدلها على معنى لايتعلق بشيء من لفظه (. . .) (٦٦) .

وهكذا عدها من الكنايات مع تصريحه بأنها تمثيلات ، فلا تعارض عنده بين التمثيل والكناية ، فالكناية مطلق العدول سواء عن المثل الى مثيله ، أو الى مالا يماثله . واكثر من هذا انه جاء في الباب الثاني بالتمثيلات أو الاستعارات التمثيلية التي الحق بها الممثل المحذوف ، منها قوله صلى الله عليه وسلم : « إياكم وخضراء الدمن . قيل وما خضراء الدمن ؟؟ قال : المرأة الحسناء في »

(٦٣) أمثال الحديث - ١٩٣ ، والحديث عند أبي داود ٥٤٢/٢ ، وأحمد ٤٤٦/٣ ، والحاكم ٧٧/١ ، والأمثال في الحديث النبوي الشريف ٧١٩/٢ .

(٦٤) البخاري ٢٦/٤ - ٢٧ ، مسلم ١٥١١/٣ ، أبو داود ٤٠/٢ ، أحمد ٣٥٣/٤ .

(٦٥) المقاصد الحسنة - ٣٢٣ ، غريب ابن سلام ٢٢٥/٢ - ٢٢٦ ، الفائق ٢٢٣/١ ، النهاية ٩٠/١ .

(٦٦) أمثال الحديث - ١٩٤ ، الحديث عند الترمذي ٦٣٣/٤ ، والحاكم ٣٠٨/٤ .

منبت السوء » (٦٧) وقوله : « عليك بالحوال المرتحل ، قال : وما الحال المرتحل ؟؟ قال : صاحب القرآن ، يضرب في أوله حتى يبلغ آخره ، ويضرب في آخره حتى يبلغ أوله ، كلما حلَّ ارتحل » (٦٨) وغيرهما فالمعدول عنه والمعدول إليه ، أو الممثل والممثل به من قوله صلى الله عليه وسلم نفسه . واكثر من هذا وذاك تفسيره بالكناية للأمثال التي أوردها في الباب الذي خصه بأمثال التشبيه ، كما ذكر . فقال في الحديث : « يانجشة رويداً سوقك بالقوارير » كنى عن ذكر النساء بالقوارير ، شبههن بها لرقتهن ، وضعفهن عن الحركة . . . وهذا قول اكثر العلماء ، أعنى أنه كنى بالقوارير عن ذكر النساء ، وهو قول أبي عبيد .

وقال آخرون ، معناه : سقهن كسوقك بالقوارير » (٦٩) .

وتخصص الحاتمي ت ٣٨٨ هـ باباً للكناية فقال :

هذا باب الكناية بالشيء .

قال أبو علي : وهو أن تكني العرب بالشيء عن غيره على طريق الاتساع . ونقل عن الاصمعي أن العرب اذا ذكرت الثوب فانما تريد به البدن ، وقولهم : فلان اوسع بنيه ثوباً أي : اكثرهم عندهم معروفاً . وفلان غمر الرداء : اذا كان واسع الخلق ، وفسر قول رؤبة « فقد أرى واسع جيب الكُسم » أنه أراد واسع الصدر ، كثير العطاء ، لان العرب تكني عن القاب بالجيب وقولهم : فدى لك ثوبي ، وفدى لك ردائي معناه : أنا أفديك ، وقولهم :

(٦٧) أمثال الحديث - ١٩٣ ، المجازات - ٦٩ ، غريب ابن سلام ٩٩/٣ الفائق

٣٧٧/١ ، النهاية ٤٢/٢ ، المقاصد ١٣٥ ، الاحاديث الضعيفة رقم ١٤ .

(٦٨) أمثال الحديث - ١٩٤ ، والحديث عند الترمذي ١٩٨/٥ ، الدارمي

٤٦٩/٢ الحاكم ٥٦٨/١ ، الفائق ٣٠٨/١ .

(٦٩) أمثال الحديث - ١٩٥ - ١٩٦ ، والحديث عند البخاري ٢٤٤/٨ ومسلم

١٨١١/٤ ، والدارمي ٢٩٥/٢ ، واحمد ١٠٧/٣ .

فلان دنس الثوب إذا كان غادراً فاجراً ، وقولها : عفيف الازار طيب
الحجزة : اذا كان عفيف الفرج . . الخ (٧٠) .

وجاء أبو هلال العسكري ت ٣٩٥ هـ بما جاء به الحاتمي في الحلية وما مثله في
فصل خاص سماه (المماثلة) فقال : (٧١) .

المماثلة أن يريد المتكلم العبارة عن معنى ، فيأتي بلفظة تكون موضوعاً لمعنى
آخر ، إلا أنه ينبغي إذا أوردته عن المعنى الذي أراده كقولهم : (فلان نقي
الثوب) يريدون به أنه لا عيب فيه ، وليس موضوع نقاء الثوب البراء من
العيوب ، وإنما استعمل فيه تمثيلاً — ولا أدري أي تمثيل هذا الذي أشار إليه
وأين الممثل والممثل به في مثل هذا القول ؟؟ ... وهكذا ، وجاء بكل ما ذكره
الحاتمي من شواهد ونقول من غير ما أشار ، وأضاف أمثلة أخرى من القرآن
الكريم ، كقوله تعالى : « ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً »
[النحل ١٦] وقوله « ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً بينكم فتزل قدم بعد
ثبوتها » [النحل ١٦] وقوله « هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ، ولي نعجة
واحدة » [٢٣ ص ٣٨] وقوله « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها
كل البسط » [٢٩ الاسراء ١٧] ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم :
« اياكم وخضراء الدمن » وعقب قائلاً : أراد المرأة الحسناء في منبت السوء ،
فأتى بغير اللفظ الموضوع لها تمثيلاً . وخلط هذا بقولهم : عركت هذه الكلمة
بجنيبي : إذا أعصيت عنها ، وفلان طوى كشمه عن فلان : اذا ترك مودته
وصحبته ، وقولهم : كبا زند العدو ، و صلف زنده ، وأقل نجمه ، وذهبت
ريحه ، واطفئت جمرته ، وأخلف نوؤه ، وأخلقت جدته ، وانكسرت
شوكته ، وكل جدّه ، وانقطع بطانه ، وتضعضع ركنه ، وضعف عقده ،

(٧٠) حلية المحاضرة - ١١/٢ - ١٢ .

(٧١) الصناعتين - ٣٥٣ - ٣٥٦ .

وذلت عضده ، وفَت في عضده ، ورق جانبه ، ولانت عريكته يقال ذلك إذا
ولتى أمره تمثيلاً وتشبيهاً .

ونقل عن بعضهم قوله : كنا في رفقة فضلانا الطريق ، فاسترشدنا عجوزاً
فقلت : استبطن الوادي ، وكن سيلاً حتى تبلغ ، وقول طرفة :
ابيني أفي يمنى يدك جعلتني

فأفرح أم صيرتني في شمالك
أي منزلتني عندك ، أو ضيعة أم رفيعة ، ؟ فذكر اليمين وجعلها بدلاً من
الرفعة ، والشمال وجعلها عوضاً عن الضعة .
وقول زهير :

ومن يعص أطراف الزجاج فإنه

يطيع العوالي ركب كل لهزم
أراد أن يقول من أبى الصلح رضي بالحرب فعدل عن لفظه وأتى بالمثل . .
وخصص الفصل الثامن للارداف والتوابع وقال :

الارداف والتوابع : أن يريد المتكلم الدلالة على معنى ، فيترك اللفظ الدال
عليه ، الخاص به ، ويأتي بلفظ هو ردفه ، وتابع له ، فيجعله عبارة عن المعنى
الذي أراده وذلك مثل قول الله تعالى : « فيهن قاصرات الطرف » [٥٦ الرحمن
٥٥] ؛ وقصور الطرف في الاصل موضوع للعفاف على جهة التوابع
والارداف ، وذلك أن المرأة إذا عفت قصرت طرفها على زوجها ، فكان
قصور الطرف ردفاً للعفاف والعفاف ردف وتابع لقصور الطرف . وكذلك
قوله تعالى : « ولكم في القصاص حياة » [١٧٩ البقرة ٢] وذلك أن الناس
يتكافون عن الحرب من أجل القصاص فيحيون ، فكأن حياتهم ردف للقصاص
الذي يتكافون عن الحرب من أجله . . . ومنه قول امرئ القيس :

وأفلتهن علباء جريضا

ولو أدركته صفر الوطاب

أي : لو أدركته - يعني الخيل - قتلته ، واستقن لبيلته فصفرت وطابه وقول المرأة لمن سألتها : أشكو إليك قلة الجرذان ، وذلك أن قلة الجرذان في البيت ردف لعدم خيره ، ويقولون : فلان عظيم الرماد يريدون أنه كثير الاطعام للاضياف . ومن المنظوم قول التغلبي :

وكل أناس قاربوا قيد فحلهم

ونحن خلعنا قيد فهو سارح

أراد أن يذكر عزة قومه فذكر تسريح الفحل في المرعى . وقول الآخر :
ومهما في من عيب فاني

جبان الكلب مهزول الفصيل

وقول الآخر :

وكل أناس سوف تدخل بينهم

دويهة تصفرّ منها الأنامل

وقول امرئ القيس : « وتضحى فتبت المسك فوق فراشها - الخ » وقول عمر بن أبي ربيعة : « بعيدة مهوى القرط . . » وقول الخنساء « ومخرق عنه القميص » وغيرها من شواهد الارداف التي تمثله بحق ، ولهذا قال :
وقد أدخل بعض من صنف في هذا أمثلة باب الارداف في باب المماثلة وأمثلة باب المماثلة في باب الارداف فأفسد البابين جميعاً ، فلخصت ذلك وميزته ، وجعلت كلاً في موضعه ، وفيه دقة واشكال (٧٢) .
مع أنه في هذا لم يخرج عما ذهب إليه قدامة بن جعفر قبله (٧٣) غير

(٧٢) الصناعتين - ٣٥٠ - ٣٥٢ .

(٧٣) انظر ما ورد عنه في هامش ٦١ من هذا البحث .

أنه خص الفصل الثاني عشر بالكناية والتعريض وقال : هو أن يكنى عن الشيء ، ويعرض به ، ولا بصرح على حسب ماعدلوا بالالحن والتورية عن الشيء كما فعل العنبري إذ بعث إلى قومه بصرة شوك ، وصرة رمل ، وحنظلة : يريد جاء تكلم بنو حنظلة في عدد كثير ككثرة الرمل والشوك .

وجاء بعدد من كنايات القرآن منها قوله تعالى « أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء » [٤٢ النساء ٤] وقوله تعالى « وفرش مرفوعة » [٣٤ الواقعة ٥٦] كناية عن النساء ، وأضاف قائلاً :

ومن مליح ماجاء في هذا الباب قول أبي العيناء ، وقد قيل له : ماتقول في ابني وهب؟؟ قال : « وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائح شرابه ، وهذا ملح أجاج » [١٢ فاطرة ٣٥] سليمان أفضل . قيل : وكيف؟؟ قال : « أفمن يمشي مكباً على وجهه أهدى أم من يمشي سوياً على صراط مستقيم » [٢٢ الملك ٦٧] ولا أدري كيف وضع في المائلة قولهم « فلان نقي الثوب » ولم يضع هاتين الآيتين ؟ كما لا أدري أين الكناية وقد صرح باسم الأفضل منهما؟ ولقد خلط الكناية بالتعريض خلطاً لا يكاد القارئ يتبين ما يراه العسكري كناية وما يراه تعريضاً مع أنه قال :

« ومن التعريض الجيد ما كتبه عمرو بن مسعدة الى المأمون : أما بعد ، فقد استشفع بي فلان الى أمير المؤمنين ، ليتطول عليه في الحاقه بنظرائه من المرتزقين فيما يرتزقون ، فأعلمته أن أمير المؤمنين لم يجعلني في مراتب المستشفع بهم وفي ابتدائه بذلك تعدي طاعته والسلام .

فوقع في كتابه : قد عرفنا تصريحك له ، وتعريضك بنفسك ، وأجبتك اليهما وأوقفناك عليهما

ومن المنظوم في ابن حجام :

أبوك أب مازال للناس موجعاً

لأعناقهم نقرأ كما ينقر الصقر

إذا عَوَّجَ الكتاب يوماً سطورهم

فليس بمعـوجٍ له أبداً سطر

وقال بعض المتقدمين :

وقد جعل الوسميّ ينبت بيننا

وبين بني دودان نبعاً وشوحطاً

النج والشوحط كأنه كنّى بهما عن القسي والسهام ، ومثله قول الآخر :

وفي البغل مالم يدفع الله شرّه

شياطين يتزو بعضهن على بعض

وقول رؤبة :

يا ابن هشام أهلك الناس اللبن

فكلهم يعدو بقوس وقرن

وهذه كنايات عن القتال والوقائع بينهم أيام الربيع ، وهو وقت الغزو

عندهم .

وكتب كافي الكفاة : ان فلاناً طرق بيته وهو الخيف ، لاخوف على من

دخله ولا يد على من نزله ، فصادف فتياناً يعاطون كريمته الكؤوس تارة ،

والنؤوس مرة ، فمن ذي مِعول يَهْدِم ، ومن ذي مِقول يَشَام ، فبائع الرقيق

يكتب بينهم بالغليظ ، فوثبت العفيفة خفيفة دفيقة ، تحكم يمناها من أخادعه ،

وتتقي ييسراها وقع أصابعه ، والحاضرون يحرضونها على القتال ، ويدعونها

إلى النزال ، والشيخ يناديهـم :

تجمعتم من كل أوب وبلدة

على واحد لازلتم قرن واحد

ثم علم أن الحرب خدعة ، ولكل امرئ فرصة ، فتلقاها بالأثافي طلاقاً بئاً ،
وفراقاً بتلاً ، وأخذ ينشد :

لاني أبيُّ أبيُّ ذو محافظة

وابن أبيُّ أبيِّ من أبيين

ولكن بعد ماذا ؟ بعدما ضموا الخصر ، وأموا الحصر ، وأدمنوا العصر
وافتحوا القصر ، .

وكان ماكان مما لست أذكره

فظن شراً ولا تسأل عن السخبر

فأكثر هذا الكلام كنايات « فأين التعريض بعد كل هذه التأكيدات على
الكنايات ؟؟ ولا أريد بهذا أن القى بالملامة عليه فقد خلط بينهما في عنوان
الفصل وفي أثائه وما كان أول ولا آخر من خلط بينهما
وقد أنهى فصله هذا بما عيب من هذا الباب وهو قول أبي الحسن بن
طباطبا الاصفهاني في وصف غلام :

منعم الجسم يحكى الماء رفته

وقلبه قسوة يحكى أبا أوس

أي قلبه حجر فأبعد التناول . وقول أبي نواس :

إذا أنت أنكحت الكريمة كُفُها

فأنكح حسناً راحة بنت ساعد

وقل بالرفا ما نلت من وصل حرة

لها راحة حفت بخمس ولائد

واختتمه بشنيع الكناية كقول بعض المتأخرين :

لاني على شغفي بما في خمرها

لأعف عما في سراويلاتها

وقال : وسمعت بعض الشيوخ يقول : الفجور أحسن من عفاف يعبر عنه بهذا اللفظ (٧٤) .

وعد الشريف الرضي ت ٤٠٥ هـ كناية قوله صلى الله عليه وسلم : « هذه مكة قد رمتكم بأفلاذ كبدها » فقال : « ولهذا الكلام معنيان : أحدهما أن يكون المراد به ، أن هؤلاء المعدودين صميم قریش ، ومحضها ولبابها وسرها ، كما يقول القائل منهم : فلان قلب بني فلان ، اذا كان من صرحائهم ، وفي النصار من أحسابهم ، فيجوز أن يكون المراد بالكبدها هنا كالمراد بالقلب هناك ، لتقارب الشئین ، وشرف العضوين فيكنى باسم كل واحد منهما عن العلق الكريم ، واللباب الصميم . . . » (٧٥) .

وقوله صلى الله عليه وسلم وقد نظر إلى أحد عند منصرفه من غزاة خيبر : « هذا جبل يحبنا ونحبه » فقال : « وهذا القول محمول على المجاز لأن الجبل - على الحقيقة - لا يصح أن يحب ولا يحب ، إذ محبة الانسان لغيره انما هي كناية عن ارادة النفع له ، أو التعظيم المختص به . . . وكلا الأمرين لا يصح على الجماد . . . فالمراد إذاً أن أحداً جبل يحبنا أهله ، ونحب أهله . وأهله هم أهل المدينة . . . » (٧٦) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا أراد الله بعبد خيراً غسله . قيل له يا رسول الله ، وما غسله ؟ قال : يفتح له بين يدي موته عملاً صالحاً يرضى ، حتى يرضى عنه من حوله » فقال : « . . قوله عليه الصلاة والسلام : بين يدي موته ، ولا يد للموت على الحقيقة ، ولكنها كناية عن الشيء الواقع أمام الشيء المتوقع . . » (٧٧) .

(٧٤) الصناعتين - ٣٦٨ - ٣٧٠ .

(٧٥) المجازات النبوية - ١٤ .

(٧٦) نفسه - ١٥ - ١٦ .

(٧٧) نفسه - ٢١ - ٢٢ .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « بعثت في نسمة الساعة إن كادت لتسبقني » فقال : وفي هذا القول استعارة لانه كنى عن ابتداء الساعة بالنسمة . والنسمة والنسيم جميعاً اسم لابتداء الريح وهي ضعيفة قبل شدتها . . » (٧٨) .
وقوله الأخير هذا يغنينا في خلطه بين الكناية والاستعارة أو في الأصح عده الكناية من الاستعارة .

واذا كان أولئك العلماء قد اكتفوا بتخصيص فصل أو باب في كتبهم التي ألفوها فقد خص الكناية والتعريض أبو منصور الثعالبي ت ٤٢٩ هـ بكتاب مستقل يغنينا عن وصفه قوله في مقدمته :

« . . . ان هذا الكتاب خفيف الحجم ، ثقیل الوزن ، صغير الجرم ، كبير الغنم في الكنايات عما يستهجن ذكره ، ويستقبح نشره ، أو يستحیی من تسميته ، أو يتطير منه أو يسترفع ويصان بألفاظ مقبولة تؤدي المعنى ، وتفصح عن المغزى ، وتحسن القبيح ، وتلطف الكثيف ، وتكسوه المعرض الأنيق في مخاطبة الملوك ومكاتبة المحتشمين ، ومذاكرة أهل الفضل ، ومحاوره ذوي المروءة والظرف ، فيحصل المراد ، ويلوح النجاح ، مع العدول عما ينبو عنه السمع ، ولا يأنس به الطبع إلى مايقوم مقامه ، وينوب منابه ، من كلام تأذن له الأذان ، ولا يحجب القلب . وما ذلك الا من البيان في النفوس وخصائص البلاغة ، ونتائج البراعة ، ولطائف الصناعة .

وأراني لم اسبق الى تأليف مثله ، وترصيف شبهه ، وترصيع عقده ، من كتاب الله وأخبار النبي صلى الله عليه وسلم ، وكلام الساف ، ومن قلائد الشعراء ، ونصوص البلغاء ، وملح الظرفاء في أنواع النثر والنظم ، وفنون الجد والهزل .

وقد كنت ألفته سنة أربعمائة وسبكته ثانية بعد أولى ، ورددت في تبويبه وترتيبه ، وتألفت في تهذيبه وتذهيبه ، وترجمته بكتاب « الكناية والتعريض » . . وأخرجته في سبعة أبواب ، يشتمل كل باب منها على عدة فصول مترجمة بمودعاتها :

فالباب الأول : في الكناية عن النساء والحرم وما يجري معهن ويتصل بذكرهن من سائر شئونهن وأحوالهن ، وفصوله خمسة .

والباب الثاني : في ذكر الغلماء ، ومن يقول بهم ؛ والكناية عن أوصافهم وأحوالهم وفصوله خمسة .

والباب الثالث : في الكناية عن بعض فضول الطعام ، وعن المكان المهيأ له ، وفصوله أربعة .

والباب الرابع : في الكناية عن المقابح والعاهات ، وفصوله اثنا عشر .
والباب الخامس : في الكنايات عن المرض والشيب والكبر والموت ، وفصوله ثمانية .

والباب السادس : فيما يوجبه الوقت والحال من الكناية عن الطعام والشراب وما يتصل بهما في فصلين .

والباب السابع : في فنون شتى من الكناية والتعريض مختلفة الترتيب ، وفصوله سبعة (٧٩) .

ولم يزد ابن رشيقي القيرواني - ٤٥٦ هـ على عدها من المجاز ، وخلطها بالتورية ، والإشارة إلى اشتقاق الكنية منها ، والتمثيل لها بعدد قليل من الآيات الكريمة ، والأحاديث النبوية الشريفة ، وأقوال العرب ، فقال :
« أما كون التشبيه داخلاً في حد المجاز . . . إنما يتشابهان على المسامحة .

وكذلك الكناية في مثل قوله عز وجل اخباراً عن عيسى ومريم عليهما السلام :
 « كانا يا كلان الطعام » [٧٥ المائدة هـ] كناية عما يكون به من حاجة الانسان .
 وقوله تعالى حكاية عن آدم وحواء صلى الله عليهما : « فلمـا تغشاها » [١٨٩
 الاعراف ٣] كناية عن الجماع وقول النبي صلى الله عليه وسلم : « العين
 وكاء السه » وقوله لحادٍ كان يحدو به « اياك والقوارير » كناية عن النساء
 لضعف عزائمهـن . . (٨٠) .

وأما الثورية في اشعار العرب فانما هي كناية بشجرة أو شاة أو بيضة أو ناقة
 أو مهرة أو ما شاكل ذلك كقول المسيب بن علس :
 دعا شجر الأرض داعيهمـم

لينصـره السدر والأثـابُ

فكنى بالشجر عن الناس . وهم يقولون في الكلام المنثور : جاء فلان بالشوك
 والشجر : إذا جاء بجيش عظيم .

والعرب تجعل المهاء شاة ، لانها عندهم ضائنة الأطباء ، ولذلك يسمونها نعجة
 وعلى هذا المتعارف في الكناية جاء قول الله عز وجل في اخباره عن خصم
 داود عليه السلام « ان هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ، ولي نعجة واحدة »
 [٢٣ ص ٣٨] كناية بالنعجة عن المرأة . وقال امرئ القيس :

وبيضة خـدر لا يرام خباؤها

تمتعت من لهُوى بها غير معجل

كناية بالبيضة عن المرأة .

ومن الكناية اشتقاق الكنية ، لانك تكني عن الرجل بالأبوة فتقول : أبو
 فلان باسم ابنه ، أو ماتعورف في مثله ، أو ما اختاره لنفسه . تعظيماً له وتفخيماً .

وتقول ذلك للصبي على جهة التفاؤل بأن يعيش ويكون له ولد » (٨١) .
وتحدث ابن سنان الخفاجي - ٤٦٦ هـ عن الارداف والتتبع بمثل ما
تحدث به أبو هلال العسكري وقدامة بن جعفر قبله فقال :
ومن نعوت البلاغة والفصاحة أن تراد الدلالة على المعنى ، فلا يستعمل
اللفظ الخاص الموضوع له في اللغة ، بل يؤتى بلفظ يتبع ذلك المعنى ضرورة
فيكون في ذكر التابع دلالة على المتبوع . وهذا يسمى الارداف والتتبع ، لأنه
يؤتى فيه بلفظ هو ردف اللفظ المخصوص بذلك المعنى وتابعه .
والأصل في حسن هذا أن يقع فيه من المبالغة في الوصف ، مالا يكون في
نفس اللفظ المخصوص بذلك المعنى وجاء بقول عمر بن أبي ربيعة « بعيدة
مهوى القرط . . » وقول امرئ القيس « وتضحى فتيت المسك . . الخ »
وقوله :

وقد اغتدي والطير في وكناتها

بمنجرد قيد الأوابد هيكل

واشار الى ما في الكنايات من المبالغة والاستحسان ، وعقب قائلاً ، وأصحاب
صناعة البلاغة يذكرون الارداف ، ولا يشرحون العلة من سببه ، وحسنه من
المبالغة التي نبهنا ، عليها ومنه في النثر قول اعرابية وصفت رجلاً فقالت : لقد
كان منهم عمار ، وما عمار ؟ طلاب بأوتار ، لم تخدم له قَطّ نار ، وأنها
أرادت بقولها : لم تخدم له نار كثرة اطعامه الطعام . . . وقول الأخرى :
له ابل قليلات المسارح ، كثيرات المبارك ، اذا سمعن صوت المزهر أيقن
أنهن هوالك .

واختتم ما جاء به يقول البحري وما حملة عليه فقال :

ومن هذا الفن من الاردا ف قول أبي عبادة :

فأوجرته أخرى فأضللت نصله

بحيث يكون اللب والرعب والحق .

ومما يجري مجرى قول أبي عبادة قول غيره

الضاريين بكل أبيض مخدم

والطاعنين مجامع الأضغان (٨٢)

كما أنه تحدث عن المماثلة بمثل ما تحدث به أبو هلال العسكري ، فقال :

« ومن نعوت الفصاحة والبلاغة أن يراد معنى فيوضح بالفاظ تدل على معنى

آخر ، وذلك المعنى مثال للمعنى المقصود . وسبب حسن هذا مع ما يكون فيه

من الإيجاز ، أن يمثل المعنى ويوضحه ويخرجه الى الحس والمشاهدة .

وهذه فائدة التمثيل في جميع العلوم ، لان المثال لا بد من أن يكون أظهر من

الممثل ، فالغرض بإيراده إيضاح المعنى وبيانه « وجاء بيت الرماح بن ميادة

ألم تك في يُمْنى يديك جعلتني

فلا تجعلني بعدها في شمالكا

وقول الآخر :

تركت يدي وشاحاً له

وبعض الفوارس لا يعتنق

وقول زهير :

ومن يعص أطراف الزجاج فانه

يطيع العوالي رُكِبَتْ كل لهزم

ومن النثر ما كتبه مروان بن محمد للوليد بن يزيد وقد بلغه توقفه عن البيعة :
أما بعد فأني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى ، فأذا أذاك كتابي هذا فاعتمد
على أيهما شئت والسلام .

وما كتب به الحجاج الى المهلب حين حصّه على قتال الأزارقة وتوعده ، فقال :
فأن أنت فعلت ذلك ، وإلا شرعت إليك صدر الرمح .

فأجابه المهلب ، وقال : فان يشرع الأمير الى صدر الرمح قلبت له ظهر المجن
وعقب ابن سنان قائلاً : وهذا كله إنما حسن ، لما فيه من الايضاح والايجاز ،
وقدما تأثيرهما في الفصاحة والبلاغة (٨٣) .

وتحدث عن الكناية بصريح لفظها في موضع آخر ، وعدها من حسن اختيار
الألفاظ ، واستخدامها في مواضعها اللائقة بها ، فقال :

«ومن هذا الجنس حسن الكناية ، عما يجب أن يكنى عنه ، في الموضع الذي لا
يحسن فيه التصريح ، وذلك أصل من أصول الفصاحة ، وشرط من شروط
البلاغة ، وإنما قلنا : في الموضع الذي لا يحسن فيه التصريح ، لأن مواضع الهزل
والمجون ، وإيراد النوادر يليق بها ذلك ، ولا تكون الكناية فيها مرضية ، فأن
لكل مقام مقالا ، ولكل غرض فناً وأساباً .

ومما يستحسن من الكنايات قول امرئ القيس

فصرنا إلى الحسنى ودقّ كلامنا

ورضت فذلت صعبة أيّ إذلال

لانه كنّى عن المباضة بأحسن ما يكون من العبارة .

ونقل اطلاق بعضهم لفظ الوديعه ، على ابنته التي أنفذها إلى زوجها ، وإعجاب
الكتاب بهذه الكناية فاعتمدوها .

ومثل تكنيتهم عن الهزيمة بالتحيز لإتباعاً لقول الله تعالى : « ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة » [١٦ الانفال ٨] حيث صارت هذه العبارة للكتاب سُنَّة .

وقول وزير المقتدر بالله للغزّال الذي أحضر لاستخلاص خيوط الذهب من العلم المذهب الخلق : كيف السبيل الى أخذ ما على هذا من الذهب ؟؟ قال : يحرق . فصاح به صيحة عظيمة ، وقال : ويحك ، ما هذا التهجّم ؟؟ أتحرق أعلام أمير المؤمنين ؟؟ وأمر باخراجه ، واعتذر عنه من في المجلس بعدم الفهم ، وأعيد بعد أن لقّن ماينبغي قوله . فما أن سأله الوزير بعد أن أدخل عليه حتى قال له : مايرسمه سيدنا الوزير ، فقال له الوزير : قل يستخلص ، فقالها وأخذ العلم وانصرف ، واحضر ماخرج منه من الذهب . كما أورد ابن سنان بيتين للمتنبّي قائلاً :

ومن هذا الفن أيضاً — من حسن الكناية — قول أبي الطيب :

تدّعي ما ادعيت من ألم الشو

ق إليها ، والشوق حيث النحول

لانه كنى عن كذبها فيما ادعته من شوقها بأحسن كناية ، وكذلك قوله :

لو أن فنّاخسراً صبّحكم

وبرزت وحّدك عاقه الغزل

لانه أراد : انهزم ، فكنى عن هزيمته بعاقه الغزل ، وتلك احسن كناية في هذا الموضع (٨٤) .

والذي أراه أن البيت الأول انما هو تعريض أكثر منه كناية ، فالتشكيك بصحة دعواها أخذ من عرض البيت ، وليس من لفظ بذاته أو عبارة بعينها ، وعبارة

(والشوق حيث التحول) ليست كناية — بذاتها — عن الكذب ، لولا معاضدة (تدعي) ولولا امتلاء جسم هذه المدعية ، ولو كانت نحيلة لكانت العبارة لها ، وليست عليها .

كما أرى أنه أبعد في عَدِّ (عاقه الغزل) في البيت الثاني كناية عن الهزيمة . فمن ذا يَعُدُّ الذي عاقه الغزل عن القتال ، أو عن أي شيء آخر منهزماً ؟؟ . والذي يبدو لي أن المتنبي أراد المبالغة في وصف جمال المتغزل بها ، لدرجة صارت معها تشغل الساعي بهمة وَجَدَّ واقْتدار إلى مهمة ، عن أداء مهمته . وشتان بين الانشغال بالغزل ، وما فيه من اقبال على المتغزل بها ، والهزيمة وما فيها من إدبار المنهزم عن هزمه .

والقصيدة — بعد هذا . في مدح فناخسار (عضد الدولة) فكيف يلحق به المتنبي الهزيمة نصريحاً أو تلميحاً ؟؟ .

وابن سنان الذي تأول مثل هذه العبارات كنايةات أنكر على من ذهب — من المفسرين الى أن قوله تعالى : « كانا يأكلان الطعام » [٧٥ المائدة هـ] كناية عن قضاء الحاجة فقال : (وليس الأمر على ما قال ، بل معنى الكلام على ظاهره ، لأنه كما لايجوز أن يكون المعبود محدثاً . كذلك لايجوز أن يكون طاعماً ، وهذا شيء ذكره الجاحظ وهو صحيح .

مع أن القول للنظام وكان جديراً به أن يعزوه لقائله بدلاً من ذاكره . ومتابعة ابن سنان لأبني هلال في الازداف والمماثلة والكناية غير خافية . وجاء عبد القاهر الجرجاني ت ٤٧١ هـ ، فخصص فصلاً للفظ يطلق والمراد به غير ظاهره قال فيه :

« اعلم أن لهذا الضرب اتساعاً لا إلى غاية ، إلا أنه على اتساعه — يدور في الأمر الأعم على شيئين : الكناية والمجاز . والمراد بالكناية هما : أن يريد المتكلم إثبات معنى من المعاني ، فلا يذكره

باللفظ الموضوع له في اللغة ، ولكن يجيىء الى معنى هو تاليه وردفه في الوجود فيومىء به إليه ، ويجعله دليلاً عليه . مثال ذلك قولهم (هو طويل النجاد) يريدون طويل القامة و (كثير رماد القدر) يعنون : كثير القرى . وفي المرأة (نؤوم الضحى) والمراد : أنها مترفة مخدومة لها من يكفيها أمرها . فقد أرادوا بهذا كله - كما ترى - معنى ، ثم لم يذكروه بلفظه الخاص به ، ولكنهم توصلوا إليه بذكر معنى آخر من شأنه أن يردفه في الوجود ، وأن يكون إذا كان ، أفلا ترى أن القامة إذا طالت طال النجاد ، وإذا كثر القرى كثر رماد القدر ، وإذا كانت المرأة مترفة لها من يكفيها أمرها ، ردف ذلك أن تنام إلى الضحى

وقد أجمع الجميع على أن الكناية أبلغ من الافصاح ، والتعريض أوقع من التصريح ، وأن للاستعارة مزية وفضلاً ، وأن المجاز أبداً أبلغ من الحقيقة ... فنحن وإن كنا نعلم أنك إذا قلت : هو طويل النجاد ، وهو جم الرماد ، كان أبهى لمعناك وأنبى من أن تدع الكناية وتصرح بالذي تريد ونقطع على ذلك ، حتى لا يخالجننا شك فيه ، فانما تسكن أنفسنا تمام السكون إذا عرفنا السبب في ذلك ، والعلة ، ولِمَ كان كذلك ، وهياًنا له عبارة تفهم عنا من نريد إفهامه ، وهذا هو القول في ذلك :

اعلم أن سبيلك أولاً أن تعلم أن ليست المزية التي تثبتها لهذه الأجناس على الكلام المتروك على ظاهره ، والمبالغة التي تدعى لها في أنفس المعاني التي يقصد المتكلم إليها بخبره ، ولكنها في طريق إثباته لها ، وتقريره إياها . تفسير هذا أن ليس المعنى إذا قلنا : ان الكناية أبلغ من التصريح أنك لما كُنيت عن المعنى زدت في ذاته ، بل المعنى أنك زدت في إثباته ، فجعلته أبلغ وأكثر واشد . فليست المزية في قولهم : جم الرماد أنه دل على قرى أكثر ، بل إنك أثبت له القرى الكثير من وجه هو أبلغ ، وأوجبته إيجاباً هو اشد ، وادعيته

دعوى أذت بها أنطق ، وبصحتها أوثق أما الكناية فأن السبب في أن كان للاثبات بها مزية لا تكون للتصريح أن كل عاقل يعلم إذا رجع الى نفسه ، أن إثبات الصفة باثبات دليلها ، وإيجابها بما هو شاهد في وجودها أكد وأبلغ في الدعوى من أن تجيبىء إليها فتثبتها هكذا ساذجاً غفلاً . وذلك أنك لا تدعى شاهد الصفة ودليها ، إلا والأمر ظاهر معروف ، وبحيث لا يشك فيه ، ولا يظن بالمخبر التجوز والغلط (٨٥) .

وتحدث في فصل آخر عن كناية النسبة فقال :

« هذا فن من القول دقيق المسلك ، لطيف المأخذ ، وهو أننا نراهم كما يصنعون في نفس الصفة ، بأن يذهبوا بها مذهب الكناية والتعريض ، كذلك يذهبون في إثبات الصفة هذا المذهب . وإذا فعلوا ذلك بدت هناك محاسن تملأ الطرف ، ووقائق تعجز الوصف . ورأيت هناك شعراً شاعراً ، وسحراً ساحراً ، وبلاغة لا يكمل لها الا الشاعر المفلق ، والخطيب المصقع . وكما أن الصفة اذا لم تأتكم مصرحاً بذكرها ، مكشوفاً عن وجهها ، ولكن مداولاً عليها بغيرها ، كان ذلك أفخم لشأنها ، والطف لمكانها ، كذلك إثباتك الصفة للشيء . تثبتها له ، إذا لم تلقه الى السامع صريحاً ، وجئت إليه من جانب التعريض والكناية والرمز والاشارة ، كان له من الفضل والمزية ، ومن الحسن والروثق ما لا يقل قليله ، ولا يجهل موضع الفضيلة فيه .

وتفسير هذه الجملة وشرحها أنهم يرومون وصف الرجل ومدحه ، وإثبات معنى من المعاني الشريفة له ، فيدعون التصريح بذلك ، ويكونون عن جعلها فيه ، بجعلها في شيء يشتمل عليه ، ويتلبس به ، ويتوصلون في الجملة إلى ما أرادوا من الاثبات ، لامن الجهة الظاهرة المعروفة ، بل من طريق يخفى ، ومسلك يدق . ومثاله قول زياد الأعجم

إن السماحة والمروءة والندى

في قبة ضربت على ابن الحشر

أراد كما لا يخفى أن يثبت هذه المعاني والأوصاف خلافاً للممدوح ، وضرائب فيه فترك أن يصرح ، فيقول : إن السماحة والمروءة والندى لمجموعة في ابن الحشر أو مقصورة عليه ، أو مختصة به ، وما شاكل ذلك مما هو صريح في اثبات الأوصاف للمذكورين بها ، وعدل إلى ماترى من الكناية والتاويح ، فجعل كونها في القبة المضروبة عليه عبارة عن كونها فيه ، وإشارة إليه ، فخرج كلامه بذلك إلى ماخرج إليه من الجزالة ، وظهر فيه ماأنت ترى من الفخامة . ولو أنه أسقط هذه الواسطة من البيتين لما كان إلا كلاماً غفلاً ، وحديثاً ساذجاً فهذه الصنعة في طريق الأثبات هي نظير الصنعة في المعاني إذ جاءت كنايات عن معانٍ آخر نحو قوله :

وما يك فيَّ مِنْ عَيْبٍ فاني

جبان الكلب مهزول الفصيل (٨٦)

وجاء بعدد من الكنايات عن نسبة الصفة الى الموصوف اكثر مما جاء به من الكنايات عن الصفات ذاتها ، وأشار الى تفاوتها في المزية والفضل ، منها قول يزيد بن الحكم في يزيد بن المهلب وهو في حبس الحجاج :

أصبح في قيدك السماحة والمجد د وفضل الصلاح والحسب

وقول أبي نواس

فما جازه جود ولا حلّ دونه

ولكن يصير الجود حيث يصير

وقول الشنفرى يَصِفُ امرأة بالعبقة

يبيت بمنجاة من اللوم بيتها
إذا ما ييوت باللامعة حلت
وقول حسان :

بنى المجد بيتاً فاستترت عماده
علينا فأعيا الناس أن يتحولوا
وقول البحري :

أو ما رأيت المجد القى رحله
في آل طلحة ثم لم يتحول
وقول أبي تمام :

أبينَ فما يزُرُنَ سوى كريمٍ
وحسبك أن يزُرُنَ أبا سعيد

وقولهم : المجد بين ثوبيه ، والكرم في برديه ، وغيرها (٨٧) وهكذا تحدث الجرجاني عن الكناية في الميث ، والكناية في الاثبات ، أو الكناية عن الصفة ، والكناية عن النسبة . وهو في حديثه عن الكناية في الميث لم يكن أكثر من شارح أو مفسر لما ذهب إليه قدامة بن جعفر قبله في الاردا ، وإذا خالفه في شيء ، إنما خالفه في تفسير الكناية بالاردا . والكنساية عن الصفة خاصة وهو ما لم يذهب إليه قدامة ولا غيره ممن وقفنا على أقوالهم فيها ، كما انفرد بالحديث عن كناية النسبة مثل هذا الحديث المفصل غير أنه لم يربطها بالاردا على نحو ما رأيناه في حديثه عن كناية الصفات . كما أنه تجنب إيراد الأمثلة والشواهد من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، وأما الجرجاني (أحمد بن محمد ت ٤٨٢ هـ) فقد قال في مقدمة كتابه

(المنتخب من كُنَايَاتِ الْأَدْبَاءِ وإشاراتِ الْبُلْغَاءِ) ذَاكِرًا فَوَائِدَ كِتَابِهِ وَمَا تَضَمَّنَهُ . .) فَمِنْ فَوَائِدِهِ التَّحَرُّزُ عَنْ ذِكْرِ الْفَوَاحِشِ السَّخِيفَةِ بِالْكَـ نَايَاتِ اللَّطِيفَةِ وَإِبْدَالِ مَا يَفْحَشُ ذِكْرَهُ فِي الْأَسْمَاعِ بِمَا لَا تَنْبُو عَنْهُ الطَّبَاعُ . قَالَ تَعَالَى (وَإِذَا مَرَّوْا بِاللَّغْوِ مَرَّوْا كِرَامًا) أَيُ كُنُوا عَنْ لَفْظِهِ وَلَمْ يُوْرِدُوهُ فَأَنْهَمُ أَكْرَمُوا أَنْفُسَهُمْ عَنِ التَّلَفُّظِ بِهِ ، كَمَا رُوِيَ عَنْ بَنَاتِ أَعْرَابِيٍّ صَرَخَتْ صَرَخَةً عَظِيمَةً فَقَالَ لَهَا أَبُوهَا مَا أَلَكِ ؟ قَالَتْ لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ . قَالَ لَهَا أَيْنَ ؟ قَالَتْ : فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يَضَعُ فِيهِ الرَّاقِي أَنْفَهُ . وَكَانَتْ اللَّدْغَةُ فِي إِحْدَى سَوَاتِيهَا ، فَتَزَهَتْ بِذِكْرِهَا عَنْ لَفْظِهَا .

وَمِنْهَا تَرْكُ اللَّفْظِ الْمُتَطَيِّرِ مِنْ كُرْهِهِ إِلَى مَا هُوَ أَجْمَلُ مِنْهُ كَقَوْلِهِمْ لِعِقِّ فُلَانٍ "إِصْبَعِهِ ، وَاسْتَوْفَى أَكْلَهُ ، وَلَحَقَ بِاللَّطِيفِ الْخَبِيرِ ، يَكُونُ بِهِ عَنِ الْمَوْتِ . فَعَدَلُوا إِلَى هَذِهِ الْأَلْفَازِ تَطْيِيرًا مِنْ ذِكْرِهِ بِلَفْظِهِ ، وَكَقَوْلِهِمْ لِلْمَهْلِكَةِ مَفَازَةٌ تَفَازُلًا بِذِكْرِهَا .

وَمِنْهَا الْكُنَايَةُ عَنِ الصَّنَاعَةِ الْخَسِيسَةِ بِذِكْرِ مَنَافِعِهَا ، كَمَا قِيلَ لِلْحَائِكِ مَا صَنَاعَتُكَ ؟ قَالَ : زِينَةُ الْأَحْيَاءِ وَجِهَازُ الْمَوْتَى ، وَكَمَا قَالَ ابْنُ الْبَاقِلَانِيِّ : أَنَا ابْنُ الَّذِي لَا يَتَزَلُّ الدَّهْرُ قَدْرَهُ

وَإِنْ نَزَلَتْ يَوْمًا فَسَوْفَ تَعُودُ

تَرَى النَّاسَ أَفْوَاجًا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ

فَمِنْهُمْ قِيَامُ حَوْلِهَا وَقَعُودُ

وَمِنْهَا الْقَصْدُ إِلَى الذَّمِّ بِلَفْظِ ظَاهِرِهِ الْمَدْحِ ، كَقَوْلِ الْعَرَبِ أَرَانِيهِ اللَّهُ أَغْرَ "مُحْتَجِّلًا" أَيُ مَقِيدًا ، فَظَاهَرِ اللَّفْظِ الْمَدْحِ وَبَاطِنُهُ الذَّمُّ .

وَمِنْهَا الْأُمُورُ الْجَارِيَةُ بَيْنَ الْبُلْغَاءِ وَالْأَدْبَاءِ مَدَاعِبَاتِهِمْ بِمَعَارِيضِ لَا يَفْطَنُ لَهَا إِلَّا الْبُلْغَاءُ ، كَمَا فِي الرُّوضَةِ عَنِ الْمُبَرَّدِ ، أَنَّهُ حَكَى أَنَّ رَجُلًا مِنْ تَمِيمٍ قَالَ لِشَرِيكَ النَّمِيرِيِّ مَا فِي هَذِهِ الْجَوَارِحِ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنَ الْبَازِي ، قَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ يَصِيدُ

الْقَطَا . وكل منهما قصد مقصداً ففهمه الآخر .

ومنها التوسع في اللغات والتفنن في الألفاظ والعبارات ، فانا إذا كنا عن الملوك بقوم موسى ، وعن الشفييع المقبول بالشفييع العريان ، وعن المشهور أمره بقائد الجمل ، وعن الشيخ بقائد العز ، وعن جامع كل شيء بسفينة نوح ، وعن الكثير السفر بخليفه الخضر ، وعن الكذاب بالفاخته ، وعن النمام بالزجاجة ، اتسعت عبارة المتكلم بها وكثرت الفاظه ، الى غير ذلك واعلم أن الأصل في الكنايات عبارة الانسان عن الأفعال التي تستر عن العيون عادة ، من نحو قضاء الحاجة والجماع بألفاظ تدل عليها ، غير موضوعة لها ، تنزهها عن إيرادها على جهتها ، وتحرزاً عما وضع لأجائها ، إذ الحاجة إلى ستر أقوالها كالحاجة إلى ستر أفعالها فالكناية عنها حرز لمعانيتها ، قال تعالى (ولكن لاتواعدوهن سرّاً) فكنى عن الجماع بالسر لأنه يكون بين الآدميين على السر غالباً وما عدا الآدميين لايسره إلا الغراب

(. . فمبلغ ابوابه أربعة وعشرون باباً (الأول) في الكنايات الواردة في القرآن والأثار (الثاني) في الكنايات عن الزنا وما يتعاق به) (*) .

وتحدث أبو طاهر محمد بن حيدر البغدادي - ٥١٧ هـ عن الاردا في موضعين من كتابه ، اقتصر في الموضع الأول على إيراد الأمثلة المنشورة بعد أن ذكر حدّ الاردا المعروف عند كل من سبقوه (٨٨) .

وكرر ذكر هذا الحد في الموضع الثاني غير أنه اقتصر فيه على إيراد الشواهد الشعرية له (٨٩) .

كما أنه تحدث عن التمثيل والمماثلة في موضعين من كتابه كذلك ، الأول في

(*) المنتخب من كتابات الادباء - المقدمة .

(٨٨) قانون البلاغة : ٤٧ - ٤٩ . (٨٩) نفسه : ٩٣ .

المنثور (٩٠) والثاني في المنظوم (٩١) .
 وأشار الى أن التمثيل معاكس لمذهب الارداف إذ كان في ذلك قوة
 الاسهاب والبسط - كما ذهب - وفي هذا قوة الايجاز والجمع (٩٢) .
 واكتفى في الحديث عن الكناية والتعريض بقوله :
 « وأما الكناية والتعريض فكقول القائل :

وأحمر كالديباج أمّا سماءه

فَرِيًّا وأما أرضه فَمُحُولٌ

حسن جمعه بين سراته وقوائمه على تفاوتهما في خلقه الفرس لأنه ألف بينها
 بنسبين هما الأرض والسماء، والنسب الثاني أنه ضاد بينهما بضدين محوودين :
 اندماج السراة وريِّها ، ونحض القوائم وظمئها (٩٣) .

ووقف الزمخشري - ٥٣٨ هـ عند كثير من الكنايات القرآنية فقال في
 الآية : « احل لكم ليلة الصيام الرفث . . » [البقرة ٢] أي أَحَلَّ الله .
 وقرأ عبد الله : الرفوث ، وهو الافصاح بما يجب أن يكنى عنه كلفظ النيك .
 وقد أرفث الرجل ، وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه أنشد وهو مُحَرِّم .
 وهن يمشين بنا هم-يسا

إن تصدق الطير نك لميسا

ف قيل له : أرفثت ، فقال : إنما الرفث ما كان عند النساء .
 وقال تعالى : « فلارث ولافسوق » [البقرة ٢] فكنى به عن الجماع ،
 لأنه لا يكاد يخلو من شيء من ذلك (فأن قلت) : لم كنى عنه ههنا بلفظ
 الرفث الدال على معنى القبح ، بخلاف قوله :

-
- (٩٠) قانون البلاغة : ٤٩ - ٥٠ . (٩١) نفسه : ١٠٥ .
 (٩٢) نفسه : ٥٠ . (٩٣) نفسه : ١٠٩ .

(وقد أفضى بعضهم الى بعض) [٢١ النساء ٤] ، (فلما تغشاها)
 [١٧٩ الاعراف ٧] ، (باشروهن) [١٨٧ البقرة ٢] ، (أولا مستم النساء)
 [٤٢ النساء ٤] ، (دخلتم بهن) [٢٣ النساء ٤] ، (فأتوا حرثكم) [٢٢٣
 البقرة ٢] ، (من قبل أن تمسوهن) [٢٣٧ البقرة ٢] ، (فما استمتعتم به
 منهن) [٢٤ النساء ٤] ، (ولا تقربوهن) [٢٢٣ البقرة ٢] (قلت) استهجاناً
 لما وجد منهم قبل الاباحة ، كما سماها اختتائاً لأنفسهم (فأن قلت) لم عدّى
 الرفث بل إلى (قلت) لتضمينه معنى الافضاء . ولما كان الرجل والمرأة
 يعتنقان ، ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل
 عليه ، قال الجعدي (٩٤) .

إذا ما الضجيع ثنى عطفها

تثنت فكانت عليه لباسا

وقال :

« (فان قلت) فالاصبع التي تسد بها الاذن إصبع خاصة ، فلم ذكر الاسم
 العام دون الخاص (قلت) لان السبابة فعالة ، من السب ، فكان اجتنابها
 أولى بأداب القرآن ، ألا ترى أنهم قد استبشعوها ، فكفوا عنها بالمسبحة والسبابة
 والمهالة والدعاء (فان قلت) فهلا ذكر بعض هذه الكنايات (قلت) هي
 ألفاظ مستحدثة ، لم يتعارفها الناس في ذلك العهد ، وإنما أحدثوها بعد » (٩٥) .
 وقال : « وأحيط به عبارة عن إهلاكه ، وأصله من أحاط به العدو ، لأنه
 إذا أحاط به فقد ملكه ، واستولى عليه . ثم استعمل في كل هلاك ، ومنه
 قوله تعالى : « إلا أن يحاط بكم » [٦٦ يوسف ١٢] ومثله قولهم : أتى
 عليه ، إذا أهلكه ، من أتى عليهم إذا جاءهم مستعلياً عليهم . وتقليب

(٩٤) الكشف - ٢٤٩/١ .

(٩٥) نفسه - ١٦٧/١ .

الكفين : كناية عن الندم والتحسر ، لأن النادم يقلب كفيه ظهراً لبطن ، كما كنى عن ذلك بِعَصَصِ الكف ، والسقوط في اليد . ولأنه في معنى الندم عُدِّي تعديته بعلى ، كأنه قيل : فأصبح يندم) (٩٦) .

وقال في الآية : « وحملناه على ذات ألواح ودسر » [١٣ القمر ٥٤] (أراد السفينة ، وهي من الصفات التي تقوم مقام الموصوفات ، فتنبأ منابها ، وتؤدي مؤداها ، بحيث لا يفصل بينها وبينها . ونحوه :

* ولكن قميصي مسرودة من حديد •

أراد : ولكن قميصي درع . وكذلك : * ولو في عيون النازيات باكرع — أراد : ولو في عيون الجراد .

ألا ترى أنك لو جمعت بين السفينة وبين هذه الصفة أو بين الدرع والجراد وهاتين الصفتين لم يصح ، وهذا من فصيح الكلام وبديعه . . » (٩٧) وقال في الآية : « أن تقول نفس ياحسرتا على ما فرطت في جنب الله » [٥٦ الزمر ٣٩] والجنب : الجانب ، يقال : أنا في جنب فلان ، وجانبه : يريدون في ، حقه قال سابق البربري :

أما تتقين الله في جنب واهق

له كبد حرّى عليك تقطّاع

وهذا من باب الكناية ، لأنك إذا أثبت الأمر في مكان الرجل وحيزه فقد أثبتته فيه . ألا ترى الى قوله :

إن السماحة والمروءة والندى

في قبة ضربت على ابن الحشرج

(٩٦) الكشف - ٢/٢٠٩ .

(٩٧) نفسه - ٣/١٤٩ .

ومنه قول الناس : لمكانك فعلت كذا : يريدون لأجلك .

وفي الحديث : من الشرك أن يصلي الرجل لمكان الرجل ، وكذلك فعلت هذا من جهتك . فمن حيث لم يبق فرق فيما يرجع الى أداء الفرض بين ذكر المكان وتركه قيل : فرطت في جنب الله ، على معنى فرطت في ذات الله .

(فأن قلت) : فمرجع كلامك الى أن ذكر الجنب كلا ذكر ، سوى ما يعطي من حسن الكناية وبلاغتها ، فكأنه قيل : فرطت في الله ، فما معنى فرطت في الله (قلت) لابد من تقدير مضاف محذوف ، سواء ذكر الجنب أو لم يذكر ، والمعنى : فرطت في طاعة الله ، وعبادة الله ، وما أشبه ذلك (٩٨) وأشاد بكنايات القرآن الكريم في أكثر من موضع فقال :

« . . ولانرى أحسن ، ولألطف ، ولأأحدّ للمفاصل من كنايات القرآن وآدابه » (٩٩) وقال : « وقوله : (هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المطهرين ، نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » [٢٢٣ البقرة ٢] من الكنايات اللطيفة ، والتعريضات المستحسنة ، وهذه وأشباهها في كلام الله آداب حسنة ، على المؤمنين أن يتعلموها ، ويتأدبوا بها ، ويتكفوا مثلها في محاوراتهم ومكاتباتهم .. » (١٠٠)

وأشار الى ما تفيده الكناية من بلاغة وإيجاز فقال :

« . . والفائدة فيه انه جار مجرى الكناية التي تعطيك اختصاراً ووجازاً ، تغنيك عن طول المكنى عنه . ألا ترى أن الرجل يقول : ضربت زيداً في موضع كذا على صفة كذا ، وشتمته ، ونكلت به ، ويعد كيفيات وأفعالاً ، فتقول له : بثسما فعلت ، ولو ذكرت ما أثبتته عنه لطال عليك (١٠١) .

- | | |
|------------------------|------------------------|
| (٩٨) الكشف - ٣١/٣ . | (٩٩) نفسه - ٢٤١/٢ . |
| (١٠٠) نفسه - ٢٦٤/١ . | (١٠١) نفسه - ١٩٢/١ . |

وقال : « - وهو من باب الكناية التي هي شعبة من شعب البلاغة ، وفائدته الإيجاز الذي هو من حلية القرآن وتهويل شأن العناد بانابة اتقاء النار منابه . . . » (١٠٢) .

كما أنه فرق بين الكناية والتعريض فقال :

« فأن قلت : أي فرق بين الكناية والتعريض ؟؟ (قلت) : الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له ، كقولك : طويل النجاد والحمائل لطويل القامة وكثير الرماد للمضياف .

والتعريض : أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره ، كما يقول المحتاج للمحتاج إليه : جئتك لأسلم عليك ، ولأنظر الى وجهك الكريم ، ولذلك قالوا :
* وحسبك بالتسليم مني تقاضيا *

و كأنه إمالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ، ويسمى التاويح لأنه يابوح منه ما يريد (١٠٣) .

وخصص اسامة بن منقذت ٥٨٤ هـ باباً بعنوان : الكناية - والاشارة و فرق بينهما بأن الاشارة الى كل شيء حسن والكناية عن كل شيء قبيح فقوله تعالى : « فيهن قاصرات الطرف » [٥٦ الرحمن ٥٥] اشارة الى عفافهن ، وقوله تعالى « كانا يأكلان الطعام » [٧٥ المسائدة ٥] كناية عن قضاء الحاجة . وحشد في هذا الباب جل أمثلة الكناية ، التي وقف عليها في كتب السابقين ، بعنوان الاردا ف والتتبع أو المماثلة أو الاشارة أو التعريض أو الكناية ذاتها ، فجاء بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية والايات الشعرية ، والعبارات المنشورة ويكفيها الوقوف على نماذج مما أورده كقول عنترة :

بطل كأن ثيابه في سرحة

يحذى نعال السبت ليس بتوأم

اشار بقوله : كأن ثيابه في سرحة الى طول قامته ، وبقوله : يحذى نعال السبت الى أنه ملك . وبقوله : ليس بتوأم الى أنه قوي شديد .
وقول ابن مقبل : * هرت الشقاشق ظلامون للجزر *
اشار الى فصاحتهم ، ونحرهم الابل من غير علة . ومنه
* كأن أخمصها بالشوك متعل * وأضاف قائلاً :

ومنه أن يريد المتكلم شيئاً فيعبر عنه بلفظ غير لفظه كقوالهم : فلان نقى الثوب أي لاعيب فيه ، وظاهر الجيب : أي ليس بغادر ، وطيب الحجز ، : أي عفيف ، ودنس الثوب : أي فاجر ، وغمر الرداء : أي كثير المعروف ، وطرب العنان : أي فرس مسرع ، ومغلول اليدين : أي بخيل .

ويقال : كبا زنده ، وأفل نجمه ، وذهب ريحه ، وطفئت جمرته ، وأخلف نوؤه ، وانكسرت شوكته ، وكلّ حده ، وفُئلّ غربه ، وتضعضع ركنه ، وفث عضده ، ولانت عريكته . وكل هذه اسماء الماثلة والمشابهة . . .
ومن مליح التعريض الجيد ما كتبه عمرو بن مسعدة الى المأءون . . أما بعد ، فقد استشفع بي فلان في إلحاقه بنظرائه ، فأعلمته أن أمير المؤمنين لم يجعلني في مراتب الشافعين ، ولو فعلت ذلك لتعديت طاعته والسلام . فوقع المأءون في كتابه : قد عرفنا تصرّيحك له ، وتعريضك بنفسك ، فأجبنك ، إليهما ... (١٠٤)
فجاء بهذا كله من أمثلة التعريض والماثلة مع أنه لم يسبق له أن تحدث عنهما بشيء . ولم يسبق لنا أن وقفنا على من خص الإشارة بالحسن .

ولخص الفخر الرازي ت٦٠٦هـ - ما ذهب إليه عبدالقاهر الجرجاني في الفصل الأول من الفصول الثلاثة التي تحدث بها عن الكناية (١٠٥) وأوضح في الثاني منها أن الكناية ليست من المجاز فقال : « وبيانه أن الكناية عبارة عن أن تذكر

(١٠٤) البديع في نقد الشعر - ٩٩ - ١٠٤ .

(١٠٥) نهاية الإيجاز - ١٠٢ - ١٠٥ .

لفظة وتفيد بمعناها معنى ثانياً هو المقصود . وإذا كانت تفيد المقصود بمعنى اللفظ ، وجب أن يكون معناه معتبراً . وإذا كان معتبراً ، فما نقلت اللفظة عن موضوعها ، فلا يكون مجازاً .

مثاله : إذا قلت : كثير الرماد فأنت تريد أن تجعل حقيقة كثرة الرماد دليلاً على كونه جواداً . فأنت قد استعملت هذه الألفاظ في معانيها الأصلية ، ولكن غرضك في إفادة كونه كثير الرماد معنى ثان يلزم الأول ، وهو الجود . وإذا وجب في الكناية اعتبار معانيها الأصلية ، لم تكن مجازاً أصلاً) وأوضح ضعف ماذهب إليه الشيخ عبدالقاهر في تعليل بلاغة الكناية ، وترجيحها على التصريح فقال :

« الفصل الثالث في ترجيح الكناية على التصريح ، وترجيح الاستعارة على التصريح والتشبيه : اعلم أن السبب في كون الكناية أبلغ من الإفصاح هو أن الكناية ذكر الشيء بواسطة ذكر لوازمه ، ووجود اللازم يدل على وجود الملزوم . ومعلوم أن ذكر الشيء مع دليله أوقع في النفوس من ذكر الشيء لامع دليله ، فلجل ذلك كانت الكناية أبلغ . هذا ماقاله الشيخ ، وهو عندي ضعيف لوجهين :

الأول : انك إذا قلت فلان طويل النجاد ، فطول النجاد مشكوك فيه كما أن أن طول القامة مشكوك فيه ، وليس أحدهما أظهر - عند العقل - من الآخر ، حتى يستدل بالأعراف على الأخفى ، اللهم إلا اذا جعلنا الطريق الى معرفة طول النجاد الحس ، ولكنه أيضاً كان في معرفة طول القامة فظهر ضعف هذه العلة .

الثاني : وهو استدلال باللازم على الملزوم طريقة باطلة ، فإن الحياة لازمة للعلم ، ولا يمكن الاستدلال بوجود الحياة على وجوده ، فبطل ماقاله « وهكذا أوغل في الحجاج المنطقي ، والاحتكام الى العقل ، وإقحام اللازم والملزوم ، والاعراض

عن الاراداف والتوابع من غير ما ذكر أو إشارة الى موضع المزية ، ومكان الفضل في التعبير بالكناية والاستعارة على التصريح ، والغريب أن الرازي أعرض هنا عن تبيان وجه المزية التي ناقش الجرجاني فيما ذهب إليه فيه ، وتولى تبيانها في مؤلف آخر من مؤلفاته فقال : « وأما تلطيف الكلام ، فهو : أن النفس إذا وقفت على تمام المقصود ؛ لم يبق لها شوق إليه أصلاً ، لأن تحصيل الحاصل محال ، وإن لم تقف على شيء منه أصلاً لم يحصل لها شوق إليه . فأما إذا عرفته من بعض الوجوه دون البعض ، فأن القدر المعلوم يشوقها الى تحصيل العلم بما ليس بمعلوم ، فيحصل لها بسبب علمها بالقدر الذي علمته لذة ، وبسبب حرمانها من الباقي ألم ؛ فتحصل هناك لذات وآلام متعاقبة ، واللذة إذا حصلت عقيب الألم كانت أقوى ، وشعور النفس بها أتم .

وإذا عرفت هذا ، فنقول : إذا عبر عن الشيء باللفظ الدال عليه على سبيل الحقيقة ، حصل كمال العلم به ، فلا تحصل اللذة القوية أما إذا عبر عنها بلوازمها الخارجية ، عرف لا على سبيل الكمال ، فتحصل الحالة المذكورة التي هي : « كالدغدغة النفسانية » .

فلأجل هذا كان التعبير عن المعاني بالعبارات المجازية ، ألد من التعبير عنها بالألفاظ الحقيقية ، والله أعلم « (١٠٦) .

وهذا الذي ذهب اليه صحيح في جملة ، غير أنه لا يمكن أن يكون السبب الوحيد في حصول المزية في المجازات كلها ، مع اختلافها ، وتعدد أغراضها وقد احتكم فيه الى النفس ونوازعها ، في حين أنه احتكم الى العقل ونص عليه في دفع ما ذكره الجرجاني ، ولو احتكم فيه الى النفس أو الى العرف لكان له منه موقف آخر .

ومهما يكن من شيء ، فإن اللزوم الذي أبرزه الرازي كان له أثره غير

الحميد ، في توجيه دراسة هذا اللون من ألوان التعبير وجهة منطقية ، أضرت به أكثر مما أفادته ، إذ شغل الدارسون بعده باللازم والملزوم ، وتعذر الانتقال من اللازم الى الملزوم ، مالم يكن اللازم ملزوماً بنفسه ، أو بانضمام قرينة إليه . لجواز أن يكون اللازم أعم ، ولا دلالة للعام على الخاص . فضلاً عما قيل فيهما ، من أنهما عقليان أو عرفيان ، وعفى هذا الجدل العقيم على الناحية الفنية في ، هذا اللون من التعبير الفني الرائع .

وذهب السكاكي ت ٦٢٦ هـ الى أن « الكناية ترك التصريح بذكر الشيء الى ذكر مايلزمه ، لينتقل من المذكور الى المتروك . كما تقول : فلان طويل النجاد ، لينتقل منه الى ما هو ملزومه ، وهو طول القامة . وكما تقول : فلانة نؤوم الضحى ، لينتقل منه الى ما هو ملزومه ، وهو كونها مخدومة ، غير محتاجة الى السعي بنفسها في اصلاح المهمات . . .

وسمي هذا النوع كناية ، لما فيه من إخفاء وجه التصريح ، ودلالة كنى على ذلك لأن (ك ن ي) كيفما تركبت ، دارت مع تأدية معنى الخفاء ، من ذلك كنى عن الشيء ، يكنى : إذا لم يصرح به ، ومنه الكنى وهو : ابو فلان ، وابن فلان ، وبنت فلان . سميت كنى لما فيها من اخفاء وجه التصريح باسمائهم الأعلام ، ومن ذلك نكى في العدو ينكى : إذا أوصل اليه مضار من حيث لا يشعر بها ، ومنه نكايات الزمان لجوائحها الملمة على بنيه من حيث لا يشعرون ... ثم إن الكناية تتفاوت الى تعريض ، وتلويح ، ورمز ، وإيماء ، وإشارة : ومساق الحديث يحسر لك اللثام عن ذلك .

والفرق بين المجاز والكناية يظهر من وجهين :

احدهما : أن الكناية لاتنافي إرادة الحقيقة بلفظها ، فلا يمتنع في قولك : فلان طويل النجاد ، أن تريد طول نجاهه ، من غير ارتكاب تأول ، مع إرادة

طول قامته ، وفي قولك نؤومة الضحى ، أن تريد انها تنام ضحى ، لاعن تأويل يرتكب في ذلك ، مع ارادة كونها مخدومة مرفهة ، والمجاز ينافي ذلك ، فلا يصح في نحو رعيننا الغيث ، أن تريد معنى الغيث ، وفي نحو قولك : في الحمام اسد ، ان تريد معنى الاسد من غير تأويل ، وأنتى والمجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت ، وملزوم معاند الشيء ، معاند لذلك الشيء .

والثاني : ان مبنى الكناية على الانتقال من اللازم الى الملزوم ، ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم ، كما سنعود الى هذا المعنى عند ترجيح الكناية على التصريح .

واذ قد سمعت أن الكناية ينتقل فيها من اللازم الى الملزوم ، فاسمع أن المطلوب بالكناية لا يخرج عن أقسام ثلاثة :

احدها : طلب نفس الموصوف . وثانيها : طلب نفس الصفة ، وثالثها : تخصيص الصفة بالموصوف . والمراد بالوصف هاهنا كالجود في الجواد ، والكرم في الكريم ، والشجاعة في الشجاع وما جرى مجراها .

القسم الأول : في الكناية المطلوب بها نفس الموصوف ، الكناية في هذا القسم تقرب تارة وتبعد أخرى ؛ فالقريبة : هي أن يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين عارض ، فتذكرها متوصلاً بها الى ذلك الموصوف ، مثل أن تقول : جاء المضيف ، وتريد زيداً ، لعارض اختصاص للمضيف بزید .

والبعيدة : هي أن تتكلف اختصاصها بأن تضم الى لازم آخر وآخر فتلفق مجموعاً وصفيّاً مانعاً عن دخول كل ماعدا مقصودك فيه ، مثل أن تقول في الكناية عن الانسان ، حي مستوي القامة ، عريض الاظفار .

القسم الثاني : في الكناية عن المطلوب بها نفس الصفة : ان الكناية في هذا القسم أيضاً تقرب تارة وتبعد أخرى ، فالقريبة هي أن تنتقل الى مطلوبك من

أقرب لوازمه إليه ، مثل أن تقول : فلان طويل نجاده ، أو طويل النجاد ، متوصلاً به الى طول قامته ، أو مثل أن تقول : فلان كثير أضيافه ، أو كثير الأضياف ، متوصلاً به الى أنه مضياف .

واعلم أن بين قولنا طويل نجاده ، وقولنا طويل النجاد فرقاً ، وهو أن الأول كناية ساذجة ، والثاني كناية مشتملة على تصريح ، فتأمل واستعن في درك ما قلت ، بالبحث عن تذكير الوصف ، في نحو فلانة : حسن وجهها ، وعن تأنيث فلانة حسنة الوجه ، وباستحضار ما تقدم لي في (حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) في باب التشبيه . وان هذا النوع القريب تارة يكون واضحاً كما في المثالين المذكورين ، وتارة خفياً كما في قولهم : عريض القفا ، كناية عن الأبله ، وفي قولهم : عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية .

وأما البعيدة : فهي أن تنتقل الى مطلوبك من لازم بعيد ، بوساطة لوازم متسلسلة مثل أن تقول : كثير الرماد ، فتنقل من كثرة الرماد الى كثرة الجمر ومن كثرة الجمر الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ، ومن كثرة احراق الحطب الى كثرة الطبايح ، ومن كثرة الطبايح الى كثرة الأكلة ، ومن كثرة الأكلة الى كثرة الضيفان ، ثم من كثرة الضيفان الى أنه مضياف ، فانظر بين الكناية وبين المطلوب بها كم ترى من لوازم

القسم الثالث : في الكناية المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف ، هي أيضاً تتفاوت في اللطف ، فتارة تكون لطيفة ، وأخرى ألفت ، وأنا أورد عدة أمثلة منها قول زياد الاعجم وهو لطيف :

ان السماحة والمروءة والندى

في قبة ضربت علي ابن الحشرج (١٠٧)

وخصص ابن الاثير ت ٦٣٧هـ النوع التاسع عشر من كتابه للكناية والتعريض ، وكتب فيه مايزيد على خمس وعشرين صفحة (١٠٨) ، أشار فيها الى خلط كثير من البلاغيين بينهما وذكر منهم الغانمي ، وابن سنان الخفاجي ، وأبا هلال العسكري ، ووعد بالتفريق بينهما ، فبدأ بالكناية وقال أنها حُدَّتْ : (باللفظ الدال على شيء ، على غير الوضع الحقيقي ، بوصف جامع بين الكناية والمكنى عنه) وأشار الى فساده ، لأنه يمكن أن يكون حداً للتشبيه كذلك . وأورد ماذهب اليه علماء أصول الفقه من أنها : (اللفظ المحتمل) .

وذهب الى أنهم يريدون به اللفظ الذي يحتمل الدلالة على المعنى وخلافه . ونسبة على فساده أيضاً لأن كل كناية لفظ محتمل ، وليس كل لفظ محتمل كناية .

وانتهى الى أن حد الكناية الجامع لها هو (أنها كل لفظة دلت على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز ، بوصف جامع بين الحقيقة والمجاز) . وأضاف أنها مشتقة من الستر ، يقال : كُتِيت عن الشيء إذا سترته ، وأجرى هذا الحكم في الألفاظ التي يسترُ فيها المجاز بالحقيقة ، فتكون دالة على الساتر والمستور معاً . غير أنه تأولها تأويلاً آخر ، فذهب الى انها مأخوذة من الكنية ، التي يقال فيها أبو فلان . . .

كما رأى أنها جزء من الاستعارة لانها لا تكون إلا بطي المكنى عنه ، ونسبتها الى الاستعارة نسبة خاص الى عام ، فكل كناية استعارة ، وليست كل استعارة كناية ، والاستعارة لفظها صريح ، والصريح هو ما دل عليه ظاهر لفظه ، والكناية ضد الصريح ، لانها عدول عن ظاهر اللفظ ، وثالث هذه الفروق : حملها على جانب الحقيقة والمجاز ، خلافاً للاستعارة التي لا تحمل على غير المجاز ، فنسبة الكناية الى المجاز ، نسبة جزء الجزء وخاص الخاص . وذكر مايجوز أن يكون

كناية واستعارة ، باختلاف النظر إليه بمفرده ، والنظر الى مابعد ، ومثل لهذا بقول نصر بن سيار :

أرى خلل الرماد وميض جمر

ويوشك أن يكون له ضرام

وأورد تقسيم البلاغين للكناية أقساماً ثلاثة فقال : وقد ذهب قوم الى أن الكناية تنقسم أقساماً ثلاثة : تمثيلاً ، وإردافاً ، ومجاورة .

وبعد أن أوضح المقصود بكل منها ، انتهى الى انه تقسيم غير صحيح ، لأن من شرط التقسيم أن يكون كل قسم منه مختصاً بصفة خاصة ، تفصله عن عموم الأصل ، لأن الكنايات عنده كلها تمثيل ، والمماثلة فيها ثقل وتزداد تبعاً للأفراد والتركيب لاغير ، فتقل في المفرد وتزداد في المركب ، فقال :

(ألا ترى الى قوله تعالى : (انّ هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ، ولي نعجة واحدة) [٢٣ ص ٣٨] فانه أراد الإشارة الى النساء ، فوضع لفظاً لمعنى آخر ، وهو النعاج ، ثم مثل به النساء . وهكذا يجرى الحكم في جميع ما يأتي من الكنايات ، لكن منها ما يتضح التمثيل فيه ... ومنه ما يكون دون ذلك في الشبيهة .

وقد تأملت ذلك وحققت النظر فيه ، فوجدت الكناية إذا وردت على طريق اللفظ المركب ، كانت شديدة المناسبة واضحة الشبيهة ، وإذا وردت على طريق اللفظ المفرد لم تكن بتلك الدرجة في قوة المناسبة والمشابهة ، ألا ترى الى قولهم (فلان نقى الثوب) وقولهم (اللمس) كناية عن الجماع ، فان نقاء الثوب اشد مناسبة وأوضح شبيهاً ، لأننا اذا قلنا : نقاء الثوب من الدنس كتراهة العرض من العيوب ، اتضح المشابهة ، ووجدت المناسبة بين الكناية والمكنى عنه شديدة الملاءمة ، واذا قلنا : (اللمس كالجماع) لم يكن بتلك الدرجة في قوة المشابهة . وهذا الذي ذكر في أن من الكناية تمثيلاً وهو كذا وكذا غير سائق ولاوارد ، بل الكناية كلها هي ذلك . والذي قدمته من القول

هو الحاصر لها ، ولم يأت به أحد غيري) مع أنه بعد ذلك كله فسر الأمثلة التي أوردتها على انها كنيات عن طريق الارداف و كنيات عن طريق التمثيل . وميز التعريض بقوله :

« وأما التعريض فهو اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي فأنت ان قلت لمن تتوقع صلته ومعروفه بغير طالب : والله اني لمحتاج ، وليس في يدي شيء . . . فأن هذا واشباهه تعريض بالطالب ، وليس هذا اللفظ موضوعاً في مقابلة الطلب لاحقيقة ولا مجازاً ، انما دل عليه من طريق المفهوم ، بخلاف دلالة اللمس على الجماع . وعليه ورد التعريض في خطبة النكاح ..

فالتعريض أخفى من الكناية ، لان دلالة الكناية لفظية وضعية من جهة المجاز ، ودلالة التعريض من جهة المفهوم ، لا بالوضع الحقيقي ولا المجازي ، وقد سمي تعريضاً لان المعنى فيه يفهم من عُرِضه أي من جانبه . كما أن الكناية تشمل المفرد والمركب معاً ، و التعريض مختص بالمركب ، ولا يأتي في المفرد البتة . واكتفى ابن الزمـلـسـكـاني ت ٦٥١ هـ بتلخيص ما ذهب اليه الشيخ عبدالقاهر الجرجاني في الكناية عن الصفة وكناية النسبة والتمثيل لهما من غير ما اشارة اليه (١٠٩) .

كما اكتفى ابن أبي الاصبع — ٦٥٤ هـ بقوله في باب الكناية : « هي أن يعبر المتكلم عن المعنى القبيح باللفظ الحسن ، وعن الفاحش بالطاهر » واستشهد بالكنيات القرآنية التي توارثتها الكتب البلاغية ، وأردفها بشاهد من السنة النبوية ، وعدد غير قليل من الشواهد الشعرية (١١٠) .

(١٠٩) التبيان — ٣٧ .

(١١٠) تحرير التحبير — ١٤٣ — ١٤٦ .

واكتفى العز بن عبد السلام ت ٦٦٠ هـ بإيراد قول احدى النسوة في حديث أم زرع : زوجي رفيع العماد ، طويل النجاد ، عظيم الرماد ، قريب البيت من الناد . والاشارة الى مافيه من كنايات . ولعل أبرز ما جاء به أن الكناية ليست من المجاز فقال : (والظاهر أن الكناية ليست من المجاز لانها استعملت اللفظ فيما وضع له وأرادت به الدلالة على غيره ، ولم تخرجه عن أن يكون مستعملاً فيما وضع ، له ، وهذا شبيه بدليل الخطاب في مثل قوله (ولانقل لهما أف) [٢٣ الاسراء ١٧] وفي مثل نهيه عن التضحية بالعوراء والعرجاء) وقد سبقه الى هذا الفخر الرازي (١١١) .

وذهب التنوخي - من علماء القرن السابع - الى القول :

« ومن البيان الكناية والتعريض ، وهما معنيان متقاربان جداً وربما التبس على كثير من الفضلاء أمرهما ، فمثل احدهما بما يستحق أن يكون مثلاً للآخر ، وربما كان ذلك لكون اللفظ صالحاً للكناية من وجه ، والتعريض من وجه . والفرق بينهما أن الكناية وضع لفظ يراد به معنى ، يعرف من لفظ آخر هو أحق به ، لكن يعدل عنه لقبحه في العادة ، أو لعظمه ، أو لستره ، أو لما ناسب ذلك من الأغراض .

والتعريض : أن يذكر شيء يفهم منه غير ما وضع له ، لمناسبة بين المعنيين ... وقد نوع الكناية أهل البيان ، وسموا كل نوع باسم ، فمنها التمثيل . . . والكناية التي لا تحتل الحقيقة مثل قول عنترة :

فشككت بالرمح الأصم ثيابه

ليس الكريم على القنا بمحرم .

وقد سمي بعض الناس هذا مجاورة ، وهو داخل تحت حد التمثيل . .

ومن ذلك ما جاء بالأمثال السائرة . . . ومنها الاردا ف . . ومن الكناية ما ليس بتمثيل ولا ارداف ولا مجاورة وهو كالذي سبق من الضمير ، والموصول وغيره . . .) (١١٢) .

وأخذ شهاب الدين الحلبي ت ٧٢٥ هـ ما ذهب اليه عبدالقاهر الجرجاني في الكناية ، وما ذهب اليه الرازي في خروجها عن المجاز فقال في نهاية حديثه عنها :

« واعلم أن الكناية ليست من المجاز ، لانك تعتبر في الفاظ الكناية معانيها الأصاية ، وتفيد بمعانيها معنى ثانياً ، هو المقصود ، فتريد بقولك (كثير الرماد) حقيقته ، وتجعل ذلك دليلاً على كونه جُداداً ، فالكناية ذكر الرديف وإرادة المردوف . وأما التعريض : فهو تضمين الكلام دلالة ليس لها ذكر ، كقولك (مأقبح البخل) لمن تعرض بأنه بخيل . .) (١١٣) .

وتابعه في هذا متابعة تكاد تكون تامة شهاب الدين النويري ت ٧٣٣ هـ بل أخذ الفاظه ذاتها في اخراج الكناية من المجاز (١١٤) .

ولخص القزويني ت ٧٣٩ هـ القسم الثالث من مفتاح السكاكي ، غير أن له في إيضاحه لهذا التلخيص ما لم يكن له فيه كما صرح في مقدمته ولهذا عمدنا اليه ، ومما جاء في قوله :

« الكناية : لفظ أريد به لازم معناه ، مع جواز إرادة معناه حيثئذ فالفرق بينها وبين المجاز من هذا الوجه فأن المجاز ينافي ذلك . . . لأن المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة الحقيقة كما عرفت ، وملزوم معاند الشيء معاند لذلك الشيء .

(١١٢) الاقصى القريب - ٧٢ - ٧٤ .

(١١٣) حسن التوسل - ١٤١ - ١٤٧ .

(١١٤) نهاية الارب : ٥٩/٧ - ٦١ .

وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضاً ، وهو أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم الى الملزوم ، وبني المجاز على الانتقال من الملزوم الى اللازم وفيه نظر ، لأن اللازم مالم يكن ملزوماً يمتنع أن ينتقل منه الى الملزوم ، فيكون الانتقال حينئذٍ من الملزوم الى اللازم . ولو قيل : اللزوم من الطرفين من خواص الكناية دون المجاز ، أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض ، لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط .

ثم الكناية ثلاثة أقسام ، لأن المطلوب بها إما غير صفة ولانسبة أو صفة ، أو نسبة . . . (١١٥) .

ولم يذهب الذين داروا في فلك القزويني الى غير ماذهب إليه مما يستوقف الباحث ، من هؤلاء : بهاء الدين السبكي — ٧٧٣ هـ (١١٦) ، وسعد الدين التفتازاني — ٧٩١ هـ (١١٧) وجلال الدين السيوطي — ٩١٠ هـ (١١٨) ، وأبو يعقوب المغربي — ١١١٠ هـ (١١٩) وابن معصوم — ١١٢٠ هـ (١٢٠) ، ومحمد عرفة الدسوقي — ١٢٣٠ هـ (١٢١) ، محمد البناني — ١٢٨٠ هـ (١٢٢) .
وإذا كان القزويني قد أخذ ماذهب اليه السكاكي أو أكثر ماذهب إليه بحكم تلخيصه لمفتاحه ، فقد أخذ العلوي — ٧٤٩ هـ ماذهب إليه عبد القاهر الجرجاني ، وصرح بهذا قائلاً :

(١١٥) الايضاح — ضمن شروح التلخيص ٢٣٧/٤ — ٢٧٣ .

(١١٦) الموضع نفسه .

(١١٧) الموضع نفسه .

(١١٨) عقود الجمان — ١٠٣ — ١٠٦ .

(١١٩) مواهب الفتاح — الموضع السابق .

(١٢٠) انوار الربيع — ٣٠٩/٥ — ٣١٦ .

(١٢١) حاشية الدسوقي — الموضع السابق .

(١٢٢) حاشية البناني — ٣٠٠/٢ — ٣١٢ .

« اعلم أن الكناية في لسان علماء البيان، ماعول عليه الشيخ عبد القاهر الجرجاني، وحاصل مقاله : هو أن يريد المتكلم اثبات معنى من المعاني فلا يذكره باللفظ الموضوع له ، بل يأتي بتاليه ، فيومىء به إليه ، ويجعله دليلاً عليه . وتلخيص مقاله : هو اللفظ الدال على ما أريد به بالحقيقة والمجاز جميعاً . وقولهم : فلان كثير رماد القدر ، فإن هذا الكلام عند اطلاقه قد دل على حقيقته ومجازه معاً ، فإنه دال على كثرة الرماد ، وهو حقيقته ، وقد دل على كثرة الضيفان وهو مجازه ، وهذا يخالف الاستعارة ، فأنتك إذا قلت : جاءني الاسد ، وأنت تريد الانسان فإنه دال على المجاز لا غير ، والحقيقة متروكة . والفرقة بين التعريض والكناية ، هو أن الكناية دالة على ما تدل عليه بجهة الحقيقة والمجاز جميعاً بخلاف التعريض ، فإنه غير دال على ما يدل عليه حقيقة ، ولا مجازاً ، وانما يدل عليه بالقرينة ، فافترقا (١٢٣) .

ولم أر الجرجاني ذكر المجاز فيما تحدث به عن الكناية ، ولا قابل بينه وبين الحقيقة ، ولا عمد الى كنايات القرآن الكريم ، ولا فرق بين الكناية والتعريض فالظاهر أن العلوي انما عول على الجرجاني في مفهوم الكناية وتصرف فيما سواه (١٢٤) .

واذا كان العلوي قد عول في اكثر ما ذهب اليه في الكناية على الجرجاني فقد عول ابن قيم الجوزية - ٧٥١ هـ على ما ذهب إليه ابن الاثير بتصريف يسير وقد صرح بهذا قائلاً :

« . . . قال علماء البيان : ان الكناية ، هي اطلاق لفظ حسن يشير الى معنى قبيح . . . قال بعض المتأخرين من الحذاق في هذا الفن : الكناية - في اللغة - الستر ، وفي الصناعة : أن تقصد مجازاً بعيداً مناسباً

(١٢٣) الطراز - ٣/ ٣٣٩ - ٣٤٠ .

(١٢٤) الطراز - الموضع نفسه وانظر قول الجرجاني في هامش ٨٥ و ٨٦ في هذا البحث .

للحقيقة ضمنه أي ارادتها ، واذا استعمل اللفظ في ذلك كان ضرباً آمن الاستعارة . . . » وأما الثالث : - (يريد انواع الكناية) . فقد اختلفت عبارات أهل هذه الصناعة فيها ، وآثرها ماذكره ابن الأثير في جامعة (١٢٥) .
وعولَ بدر الدين الزركشي ب ٧٩٤ هـ أكثر ماعول على ماذهب إليه القاضي ابراهيم بن علي الطرسوسي ت ٧٥٨ هـ ، حتى لكأنه أخذ جلَّ ماجاء به عنه ، إن لم يكن كله . فقال :

« اعلم أن العرب تعد الكناية من البراعة والبلاغة ، وهي عندهم أبلغ من التصريح .

قال الطرسوسي : واكثر أمثالهم الفصيحة على مجاري الكنايات ، وقد ألف أبو عبيد وغيره كتباً في الأمثال ، منها قولهم : فلان عفيف الازار ، طاهر الذيل ، ولم يحصن فرجه . وفي الحديث : « كان إذا دخل العشر أيقظ أهله ، وشَدَّ المئزر » فكنوا عن ترك الوطء بشد المئزر ، وكنى عن الجماع بالعسيلة ، وعن النساء بالقوارير ، لضعف قلوب النساء ، ويكونون عن الزوجة بربة البيت ، وعن الأعمى بالمحجوب والمكفوف ، وعن الابرص بالوضاح وبالابرش ، وغير ذلك .

وهو كثير في القرآن قال الله تعالى : « ولأجنح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم » [٢٣٥ البقرة ٢] .

والكناية عن الشيء الدلالة عليه من غير تصريح باسمه .

وهي عند أهل البيان . . . » (١٢٦) فاكتمى بما ذهب إليه عبدالقاهر الجرجاني ، من غير ما اشارة إليه . وأضاف أنه اختلف في أنها حقيقة أو مجاز

قائلاً « وقد اختلف في أنها حقيقة أو مجاز ، فقال الطرسوسي في العمدة : » قد اختلف في وجود الكناية في القرآن وهو كالخلاف في المجاز ، فمن أجاز وجود المجاز فيه أجاز الكناية ، وهو قول الجمهور ، ومن أنكر ذلك أنكر هذا . وقال الشيخ عز الدين : الظاهر انها ليست بمجاز » (١٢٧) .

ونقل عشرة أسباب من أسباب الكناية (١٢٨) .

وجاء الشريف الجرجاني - ٨١٦ هـ باكثر من تعريف للكناية ولم يشر الى من عرفها بما جاء به ، في غير تعريف واحد ، عزاه الى علماء البيان ، فقال : الكنية : ماصدر بأب أو أم أو ابن أو بنت .

الكناية : كلام استتر المراد منه بالاستعمال ، وإن كان معناه ظاهراً في اللغة سواء كان المراد به الحقيقة أو المجاز ، فيكون تردد فيما أريد به ، فلا بد من النية ، أو مايقوم مقامها ، من دلالة كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردد ويتعين ماأريد منه .

والكناية عند علماء البيان : هي أن يعبر عن شيء ، لفظاً كان أو معنى ، بلفظ غير صريح في الدلالة عليه ، لغرض من الأغراض ، كالإبهام على السامع ، نحو جاء فلان ، أو لنوع فصاحة ، نحو فلان كثير الرماد : أي كثير القرى . الكناية : مااستتر معناه ، لاتعرف إلا بقريئة زائدة ، ولهذا سموا التاء في قولهم : أنت ، والهاء في قولهم : إنه ، حرف كناية ، وكذا قولهم هو ، وهو مأخوذ من كنوت الشيء وكنيته ، أي : سترته (١٢٩) .

وأما ابن حجة الحموي ت ٨٣٧ هـ فقال : الكناية هي الاردا ف بعينه عند علماء البيان ، وانما علماء البديع أفردوا الاردا ف عنها . وعرفها بما عرفها به عبد القاهر

(١٢٧) البرهان في علوم القرآن ٣٠١/٢ .

(١٢٨) نفسه - ٣٠١/٢ - ٣٠٩ . (١٢٩) التعريفات - ١٦٤ - ١٦٥ .

من غير ما إشارة إليه . وأضاف أن الأبلغ في هذا الباب والابدع ان يكنى التكلم عن اللفظ القبيح باللفظ الحسن ، والمعجز في ذلك قوله تعالى ، (كانا يأكلان الطعام) كناية عن الحدث . وقوله جل جلاله (وقد أفضى بعضهم الى بعض) [٢١ النساء ٤] يريد بذلك ما يكون بين الزوجين ، وقال : وعلى الجملة لاتجد معنى من هذه المعاني في الكتاب العزيز إلا بلفظ الكناية ، لان المعنى الفاحش متى عبر المتكلم عنه بلفظه الموضوع له ، كان الكلام معيياً من جهة فحش المعنى . . . والقرآن منزّه عن ذلك ، وأشار الى كثرتها في السنة النبوية وفي كلام العرب ، وأورد أمثلة محدودة منهما (١٣٠) .

ونقل السيوطي ت ٩١١ هـ - تعريف القزويني لها ، من غير ما إشارة إليه ، وصرح بنقله عن ابن الزمלקاني ، فقال : وعبرة التبيان

كما صرح بنقله عن المصباح اسباب العدول عن التصريح الى الكناية ، فقال « قال في المصباح : وانما يعدل عن التصريح الى الكناية لنكتة كالابضاح أو بيان حال الموصوف ، أو مقدار حاله ، أو القصد إلى المدح أو الذم ، أو الاختصار ، أو الستر والصيانة أو النعمية والألفاظ أو التعبير بالسهل أو عن المعنى القبيح باللفظ الحسن .

وعد قولهم : كثير الرماد في ساحة زيد قسماً رابعاً ، مع ما نبه عليه السكاكي والقزويني من أنها كنايةتان عن صفة ، عن نسبة هذه الصفة ، إلى الممدوح أو الموصوف ، وليست قسماً رابعاً ، وأشار إلى الاعتذار بأنهما كنايةتان .

وذهب الى أن الزمخشري استنبط كناية خامسة : وهي الجملة التي معناها على خلاف الظاهر ، فتؤخذ منها الخلاصة من غير اعتبار مفرداتها بالحقيقة والمجاز ، فيعبر بها عن المقصود ، كما في قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) [طه ٢٠] كناية عن الملك ، فان الاستواء على العرش لا يحصل إلا مع الملك

فنجعل كناية عنه ، وكذا قوله تعالى «والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة» ، والسحوات مطويات بيمينه» [٦٧ الزمر ٣٩] كناية عن مقصود عظمتة وكُنْه جلاله (١٣١) .
والحق أن الزمخشري ليس بمستنبط لهذا النوع من الكناية ، إذ معروف أن الكناية تكون بالمفرد والمركب ، وقد سبق لأبي عبيد وغيره من المعنيين بالأمثال ، أن أشاروا الى مثل هذه الكنايات (١٣٢) .

وأثر ابن معصوم ت ١١٢٠ هـ أنها في اللغة ترك التصريح ، وفي الاصطلاح ترك التصريح بذكر الشيء الى ذكر لازمه المساوي ليستقل الذهن منه الى الملزوم المطوي ذكره . ونقل انها أبلغ من التصريح إجماعاً ، لكونها كالمدعى التي معها دليها ، ونقل عن بعضهم أنه لا يعدل عن التصريح الى الكناية إلا لسبب ، ولها اسباب ذكر سِتَّة منها هي المدح ، والذم ، وترك اللفظ الى ما هو أجمل منه ، وترك ما يستهجن ذكره ، والمبالغة ، والاختصار . وعقب قائلاً : الى غير ذلك من الاسباب التي لا يكاد يضبطها حصر .

ولم أقف للبلاغيين المحدثين والمعاصرين على ما يخالف هذا الذي انتهى اليه البلاغيون المتأخرون خلافاً جوهرياً ، وان كانت لكل منهم ملاحظاته وطريقة ، تناوله (١٣٣) .

من هذا الاستقراء يمكن الانتهاء الى أن الكناية - لغة - إنما هي العدول عن لفظ الى آخر دال عليه ، وهذا العدول عنه لا يعني ستره واخفائه ، كما لا يعني ابرازه واطهاره ، وانما هو مجرد تركه ، والاعراض عنه لا اكثر ، فالمكنى عنه ليس بالواضح وضوح المذكور صراحة ، ولا هو بالخفي الذي لاتكاد تبينه إلا بتدقيق وإمعان نظر . فهو اشبه مايكون بالمكسو بثوب رقيق

(١٣١) عقود الجمان - ١٠٣ - ١٠٦ .

(١٣٢) الأمثال - المقدمة .

(١٣٣) انوار الربيع - ٣٠٩/٥ - ٣١٤ .

شفاف ، فلا هو عار ، ولا هو مستور ستر المورى عنه ، وأية دلالة أخرى
انما هي مقحمة دخيلة على مادة اللفظ كلها لا الكناية وحدها .

ودلالاتها اللغوية هذه خير ألف مرة من دلالتها الاصطلاحية ، لانها اكثر منها
انطباقاً عليها ، واستيعاباً لانواعها ، واشد وضوحاً منها ، فضلاً عن بعدها عن
المنطق ومصطلحاته ، من لازم ، وملزوم ، ولزوم ، أو تلازم ، وما إليها .
فلقد انتهى البلاغيون المتأخرون إلى أنها : لفظ أريد به لازم معناه مع جواز
ارادة المعنى ذاته . وفي هذا مافيه من جور على الكناية ، وتضييق لدلالاتها
ليس له مايرره ، فليست العلاقة بين المكنى عنه والمكنى به منحصرة في
اللزوم ، موقوفة عليه ، بل ان هذه العلاقة عرفية اكثر من كونها لزومية ،
فأي تلازم بين الغائط ، والحش ، والنجو ، والخلاء ، وغيرها ، وما هي
كنايات عنه ؟؟ فالتاس كانوا قد اعتادوا قضاء حاجة ذي البطن في هذه المواضع ،
وعدلوا عن ذكر اللفظ الخاص بما يلقى فيها إليها ، وظلوا يكونون عن الحاجة
بهذه الألفاظ ، وان لم تلق في أي منها ، ولم تعد لها أية علاقة غير العرف ،
ولهذا وغيره عدل القائلون باللزوم أنفسهم الى اللزوم العرفي ، عن اللزوم
العقلي المنطقي ، مع أن اللزوم من المصطلحات العقلية المنطقية .

والقول بارادة اللازم يقتضي ذكر الملزوم ، ولا يعني قولهم : لفظ
أريد به لازم معناه غير هذا (ذكر الملزوم وإرادة لازمه) وقد رأى القائلون به
أنفسهم أن اللازم ما لم يكن ملزوماً يتعذر الانتقال من الملزوم الى اللازم ، هذا
فضلاً عما ذهبوا اليه من جواز ارادة المعنى ذاته « الملزوم » مع إرادة لازمه .
وهكذا أفضت الدلالة الاصطلاحية الى ما لم تفض إليه الدلالة اللغوية من اقحام
لعلم المنطق ومصطلحاته ، وما قادت إليه هذه المصطلحات من جدل عقيم ،
أبعد مايكون عن الفن وطبيعته ، وما فيه من روعة وجمال ، فلم تجن الكناية
من هذا كله ، غير غرقها في ضباب اللزوم ، وغموضه ، وتعقيده ، وحلولها

— بسببه — في واد غير واديهما الأدبي ، وفقدتها الكنايات الأدبية ، مع أن هذه الكنايات هي بذرة وجودها ، وصرنا نرى نوعين من الكنايات : كنايات أدبية وأخرى بلاغية ، مع أنهما نوع واحد ، أساسه العدول عن التعبير المباشر الى غير المباشر ، أو العدول عما لا يليق ذكره الى ما يليق ، وعما يليق الى ما هو أليق لا غير ، من غير ما لازم ، ولا ملزوم ، ولا كون اللازم لازماً . أو غير ملزوم ، وغير ذلك .

ولقد أحسن علماؤنا الأوائل في إبقائهم الكناية على دلالتها اللغوية ، وأصابوا كبد الحقيقة في طبيعة الكناية ، والغرض منها ، ودور المجتمع فيها ، وسبقوا بإشاراتهم الموجزة أشهر الباحثين العالميين ، في أحدث ما انتهوا إليه في الكناية ، من أنها الصورة المهيمنة لما عرف بتحريم المفردات .

فقد ذهبوا الى أننا عندما نقيم اثتلاً بين الاسم ومسماه ، إنما نجري على عادة نفسية قديمة قدم العالم نفسه . فقد ظل الاسم زمناً طويلاً جزءاً لا يتجزأ من مسماه ، يشاركه مميزاته وخصائصه ، وليس مجرد علامة عليه . وليس لنا أن نسخر من هذا المعتقد البدائي ، إذ لا يزال سارياً — بشكل أو بآخر — حتى يومنا هذا .

ومصادق ما ذهبوا إليه ، يمكن أن يتجلى فيما يحظى به اسم من نحب ، وصورته عندنا من مكانة ، تقرب من مكانة صاحبهما ، وإن لم نصل بهما الى درجة الاتحاد . كما أنهم ذهبوا الى أن الكناية من تغيير الكلمات مراعاة لياقة ، وأن الأسباب الاجتماعية واضحة جداً في هذا التغيير ، إذ ليس من اللائق أن يتكلم أحد في المجتمعات عن أفعال معروفة بالفظاظة ، أو بأنها مما يجرح الحياء . وتستبعد الألفاظ التي تعبر عنها من بين المفردات التي يستعملها الأشخاص المهذبون . فالتعبير عن هذه الأفعال عبارات متنوعة ، تبقى مستعملة حتى تصبح بدورها خشنة ، جارحة للأذن ، فيستبدل بها غيرها .

وهناك أفكار يعبر عنها بالكناية غالباً ، ومنها فكرة الموت وأشباهاها ، والذي يقطع بكون الكلمة لائقة أو غير لائقة هو العرف . لذا فإن عدد الكلمات الجارحة وطبيعتها يختلفان باختلاف البيئات والعهود ، فيزداد عددها بالطبع في عصر الرقة ، حيث يصطبغ المجتمع بالصبغة التي تضيفها عليه النساء . ويصل الحال الى التضيق في دائرة المفردات شيئاً فشيئاً ، حتى لا يكاد يتكلم الناس إلا تلميحاً (١٣٤) .

ولست هنا بصدد الموازنة بين هذا الذي انتهى إليه المعاصرون ، وما ذهب إليه علماؤنا الأوائل فيها ، وإن كانوا قد ذهبوا الى خير من هذا الذي انتهى إليه المعاصرون ، ويكفي في هذا الوقوف على ما ذكره الجاحظ وابن قتيبة والمبرد فضلاً عن غيرهم ممن جاء بعدهم في أضرب الكنايات ، وكثرتها ، وتنوع ما كني عنه من الاعضاء والأفعال والعيوب الخلقية والخلقية وكثرة ما كني به عن المكنى عنه الواحد وتنوعها ، وما كني عنه تترها وتفضلاً وتلطفاً وافتناناً . ومهما يكن من شيء ، فالكنايات بدائل ، وهذه البدائل فردية اجتماعية ، فهي وإن كانت وليدة فرد من أفراد المجتمع ، إلا أنها ريبية المجتمع ذاته ، فالمجتمع هو الذي اشعر الفرد بالحاجة إليها ، ودفعه الى ايجادها ، فلولا المجتمع ما كانت هناك ألفاظ يضطر الفرد الى العدول عنها ، وايجاد البدائل لها ، فالفرد لم يستر عن نفسه شيئاً من أعضائه وأفعاله كيما يستر اسماءها أو يهجرها . فقائمة الألفاظ المحرمة إن صح التعبير تكاد تنعدم عند الفرد ، وتقتصر على أقل من القليل مع من سقطت بينه وبينهم الكلفة ، كزوجته مثلاً ، وتزيد شيئاً مامع خاصة أصدقائه وخلصائه ، وتطرد الزيادة مع الغرباء عنه ، وتتضاعف في محادثته الجنس الآخر ، أو في مجلس يضم الجنسين . كما تختلف قلة وزيادة في الأحوال المختلفة ، فتقل في مجالس اللهو والعبث والمجون ، وتزيد في مجالس الجد كمجالس العلم والوعظ والارشاد وغيرها من مجالس الحشمة والوقار .

ويمكن أن يقال مثل هذا في اختلافها كما وكيفاً ، باختلاف المجتمعات وعصورها والبقاع التي تحتلها ، كما تختلف البدائل عنها كذلك ، فالكناية لغة اللياقة والالاقة ، والدوق ، والتهذيب . ولهذا فأذا ماكثر استخدام كناية من الكنايات وطال ، وقاربت التصريح فيما جيء بها كناية عنه ، عدل عنها الى غيرها ، على نحو ماعدل عن صريح اللفظ إليها ، وهذا من جملة مايفسر لنا كثرة الكنايات عن المكنى عنه الواحد ، كالعورة ، والغائط ، والنكاح مع أن هذه الألفاظ ذاتها كنايات عن غيرها .

فالكناية - كما تقدم - وليدة فرد من أفراد المجتمع ، ولكنها ربيبة المجتمع ، ونصيب المجتمع فيها لا يقتصر على تهية الباعث للفرد على استحداثها ، وإنما هو الذي يتلقاها بالقبول ، ويمنحها الرضى ، ويتولى إذاعتها ونشرها ، وهو الذي يعرض عنها ، ويستبدل بها غيرها ، إذا ماذوت وفقدت رونقها ، والغرض الذي تقبلها من أجله ، فنصيب المجتمع فيها ، اكبر من نصيبه في الأمثال السائرة . ولو أن الذين جاؤا عقب أولئك العلماء الأوائل ، انتهجوا منهج اسلاقتهم في تناول الكناية ، لكان لها شأن غير هذا الذي هي عليه الآن ، ولكنهم - أو في الأصح غير قليل منهم - اختطوا لأنفسهم منهجاً آخر غير الذي اختطوه ، ففاتهم الشيء الكثير .

فلقد عدل قدامة بن جعفر ت ٣٣٧هـ الى الاردا ف عنها في حديثه عن ائتلاف اللفظ والمعنى ، وحديثه عن الاردا ف صحيح دقيق لا غبار عليه ، وقد أخذه عنه الذين جاءوا بعده ، ومن ابرزهم أبو هلال العسكري وابن سنان الخفاجي . ولم يذهب أي ممن أخذ هذا عنه الى انه أراد به الكناية . بل لقد جاء أبو هلال وابن سنان بما يقطع بأن الاردا ف الذي أخذه عن قدامة بن جعفر غير الكناية ، لأن كلا منهما تحدث عن الكناية بلفظها ، في غير الموضع الذي تحدث به عن الاردا ف ، فضلاً عما جاء في حديثهما عنهما ، وامثلتهما لهما .

غير أن الشيخ عبدالقاهر الجرجاني ت ٤٧١ هـ أخذ حديث قدامة بن جعفر عن الارداف ، وحصر الكناية - ولاسيما الكناية عن المثبت - فيه ، وقصرها عليه . وفي هذا ما فيه من جور على الكناية ، وتضييق لمدلولها الواسع الموروث قبله ، ولهذا أعرض عن الكنايات الأدبية ، التي لا تنضوي تحت لواء الارداف لما قبل الاسلام وبعده ، وكنايات القرآن الكريم ، والحديث النبوي الشريف كلها ، واقتصر على ما أخذه من أمثلة قدامة للارداف وما اشبهها ، مع أن الثعالبي ت ٤٣٠ هـ كان قد ألّف كتاباً كاملاً في الكناية والتعريض قبله ، جمعه مما بُثَّ في الكتب التي سبقتة وعاصرتة

ومن هذا يتضح أن الشيخ عبدالقاهر الجرجاني ، هو الذي بذر علاقة اللزوم في مفهوم الكناية أو دلالتها ، وإن لم يذكر اللزوم بلفظه ، فلقد قال معقباً على أمثلتها مانصه :

« فقد أرادوا بهذا كله - كما ترى - معنى ، ثم لم يذكروه بلفظه الخاص به ، ولكنهم توصلوا إليه بذكر معنى آخر ، من شأنه أن يردفه في الوجود ، وأن يكون إذا كان ، أفلا ترى أن القامة إذا طالت طال النجاد . . . » .

وصرح الفخر الرازي ٦٠٦ هـ - ملخص كتابيه الدلائل والاسرار - بما المح إليه الشيخ عبدالقاهر من علاقة اللزوم فقال :

« اعلم أن السبب في كون الكناية أبْلَغ من الافصاح ، هو أن الكناية ذكر الشيء بواسطة ذكر لوازمه ، ووجود اللازم يدل على وجود الملزوم . . . » ومن هنا دخل اللزوم في حد الكناية عند السكاكي والقزويني ومن تابعهما فصارت عندهم : لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته ، وصار هذا حداً عند هؤلاء البلاغيين ، وعند المحدثين منهم والمعاصرين ، مع ما فيه من جور عليها ، وتضييق لمفهوماها ، في واقعها الأدبي قديماً وحديثاً ، فلا يعدو هذا الذي حُدَّت به عن أن يكون قسماً من أقسامها ، ونوعاً من أنواعها لا أكثر ،

فهي كناية الردف أو الارداف لا غير ، فأين كناية المجاورة ؟؟ وأين كناية المماثلة ؟؟ قد كانت هذه الأنواع معروفة ولها أمثلتها الى النصف الثاني من القرن الثامن الهجري ، ومن أواخر من ذكرها التنوخي ت ٧٤٩ هـ فالغائط والخش والخلاء ، والمتوضأ ، والنجو وغيرها لا يمكن أن تحمل على غير المجاورة ،

وقول العرب : « أخي وأخوك أينما البطش » يريدون : أنا وأنت نصطرح فننظر أينما أشد ؟ كنى بأخيه عن نفسه لأن أخاه كنفسه . وتكنيتهم عن المرأة باللباس القلص والبيضة والنعجة ، وغيرها إنما حمل على المماثلة ، وكذلك كثير من الأمثال إن لم أقل أكثرها . وقد وقفنا على قول أبي عبيد القاسم بن سلام في مقدمة كتابه الأمثال ، ومن ذهب مذهبه في عد الأمثال كنيات ، ولا يضعف من هذا مانزعه من أن المسائل البلاغية لم تتبلور مفاهيمها آنذاك فلقد رأينا مثل هذا الذي ذهب اليه ابن سلام عند ابن الأثير ٦٣٠ هـ حيث ذهب إلى أن الكنيات كلها تمثيل ، والمماثلة فيها تقل وتزداد تبعاً للأفراد والتركيب لا غير ، فتقل في المفرد ، وتزداد في المركب وتابعه ، فيه التنوخي .

فأخرج هذا النوع من رحاب الكناية وضمه الى الاستعارة إنما يدل على ضعف القدرة في التمييز بينهما ، فالكناية ربيبة العرف الاجتماعي كالأمثال السائرة ، أو الشعبية ، وكالمصطلحات العرفية ، أما الاستعارة فهي فردية وليست اجتماعية ، وإن استحسناها غير الذين ابتدعوها ، فالألغة الاجتماعية أو الشعبية في الكناية أوضح بكثير مما هي عليه في الاستعارة إن لم تكن ميزة الكناية دون الاستعارة . والاستعارة أدخل من الكناية في الابداع الفردي والخيال الخاص ، ولهذا تظل الاستعارات وقفاً على أصحابها ومن مائلهم من أفراد المجتمع ، ولا تشيع شيوع الكنيات ، فالأصل في الكناية مراعاة اللياقة ، فاللياقة بذرتها ، وهي مقياس المجتمع ومعياره ، خلافاً للاستعارة القائمة على

المماثلة أو تصورها ، والارتقاء فيها إلى اتحاد المتماثلين ، وانعدام الاثنينية بينهما ، فهي قمة الخيال الفردي ولبنة البناء الشعري .

وقد يبدو هذا المقياس في التفريق بينهما على شيء من الغرابة ، وليس الأمر كذلك ، فقد انتزع البلاغيون أنفسهم ، من الاستعارة ذاتها بعض ما ميزوه عنها بمجرد الشيوخ والذبيوع ، فقد ذهبوا إلى أن الأمثال إنما هي استعارات تمثيلية فشا استعمالها ، فلم يفرقوا بين الأمثال والاستعارات التمثيلية بغير الشيوخ والذبيوع .

ومهما يكن من شيء فالكناية معنية باللياقة ، مرتبطة بالعرف الاجتماعي ، والاستعارة وليدة التصورات والأخيلة الفردية ، فهي منها ولها قبل أي شيء آخر . وإذا صح هذا الذي ذهبت إليه ، فكناية المماثلة أخص من عموم الاستعارة فما كل استعارة بكناية ، ولكن كل كنايات المماثلة استعارات ، فلم يبعد ابن الأثير في ربطها بالاستعارة ، وعداها جزءاً منها ، ولكنه أبعد في عده الكنايات بكل أنواعها كنايات مماثلة ، وانتهائه — لهذا — إلى أن الاستعارة أعم من الكناية . مع أن الكنايات أنواع منها كنايات المماثلة ، ومنها كنايات المجاورة ، ومنها كنايات الازداف ، وغير هذه الأنواع ، في حين أن الاستعارة منحصرة في استعارة المثل لمثله لاغير ، فالكناية بكل أنواعها أعم من الاستعارة لأخذها من المثل والمجاور والردف وغير ذلك مما له أدنى ملازمة — كما ذهب القدماء — بالمكنى عنه ، واقتصار الاستعارة على المثل لاغير .

ولو بحثت أنواع الكناية على هذه الشاكلة لكان هذا أجدى على الكناية خاصة ، والبحوث البلاغية عامة ، من تقسيمها الذي انتهت إليه : كناية عن صفة : وكناية عن موصوف ، وكناية عن نسبة الصفة إلى الموصوف ، وإن كان هذا التقسيم لا يخلو من فائدة ، غير أن الاقتصار عليه اضاعة لفوائد ليست بأقل منه فائدة إن لم تكن أكثر .

أما الخلاف في حقيقة التعبير الكنائي أو مجازيته ، فيبدو لي أن مذهب إليه الاصوليون في احتمالها للحقيقة والمجاز خير مما ذهب إليه غيرهم ، فكيف يمكن أن تكون الكناية حقيقية وهي تعبير غير مباشر؟؟ وكيف يـمن أن تكون مجازاً مع احتمالها للحقيقة ، وامكان الوقوف عندها ، دون تجاوزها الى مايفضي إليه معنى ظاهر اللفظ؟؟ فإذا كانت الكناية معنى المعنى فأن لفظها محتمل للمعنى ، ومعنى المعنى في الوقت ذاته ، فمن وقف على المعنى فهو في إطار الحقيقة ومحيطها ، ومن انتهى الى معنى المعنى فقد تجاوز الحقيقة والتعبير المباشر .

وأخيراً وليس آخراً ، فأن الكناية بحاجة الى دراسات أخرى تتناول أنواعها واغراضها ، وما أثر منها وما استحدث ، واستبدال مااستبدل منها بغيرها وأثر البيئة فيها بكل أبعادها الزمانية والمكانية والتطورات الاجتماعية ، مما لم يتسع لمثله هذا البحث ، الذي لم أرد منه أكثر من أن يكون حافزاً لاعادة النظر في هذا التراث الخالد ، وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون:

